

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير بريته محمد الامين وأهل بيته الطاهرين وصحبه الميامين.

وبعد.. فقد ابتلي أهل بيت النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) من بعده، وهم حملة الأمانة ومستودع الرسالة، ابتلوا بالمنأوة والعداوة والابعاد والتشريد، والتهمة والريبة، ثم التعذيب فالقتل... وطال البلاء كذلك محبيهم واتباعهم ورواة احاديثهم حتى تكاد لا تجد كتاباً من كتب التاريخ يخلو من معاناة أهل البيت(عليهم السلام) وتحملهم، وما واجههم من مكائد ومؤامرات لا تُطفأ إلا بدمائهم ولا تنتهي إلا بدفنهم!

وليت الأمر انتهى عند هذا الحد.. فقد تتبع أمراء الضلالة والطغاة أهل البيت(عليهم السلام)حتى بعد موتهم... فنبشوا قبورهم وصلبوا أجسادهم، وحرثوا مراقدهم وأجروا عليها المياه.. لتختفي هذه المعالم المنيرة والعلامات المضيئة والقباب المتحدية.

ولا زالت هذه المعالم السامية والأضرحة المتوهجة ملاذاً للمظلومين وملجأً للتائهين ينهلون منها معاني الثورة ضد الظلم، ويرتشفون منها اكواب الصبر الجميل..

ويا للأسف... اننا لازلنا نجد حتى وقتنا الحاضر من يريد ان يبعد الامّة عن رجالها الصالحين واعلامها الهداة المهديين... بدعوى أن زيارة القبور أمرٌ غير مسوغ شرعاً، مع ان لزيارة قبور الصالحين ادلتها المتينة في الشرع المقدس، وهي أمر مستحسن عقلاً وشرعاً..

والكتاب الذي بين يديك - عزيزي القارئ - هو ردّ موجز على شبهة قديمة اطلقها الظالمون ورددها المستشرقون.. حرّموا فيها زيارة قبر النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) وخلفائه الصالحين والاولياء المؤمنين... ويمتاز هذا الكتاب بجزالة اسلوبه وقوة حجته وروعة دلالاته... وهو يقدم للمسلمين حقيقة شرعية حاولت الاقلام المدسوسة محوها وتحريفها...
(قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى) صدق الله العلي العظيم.

المعاونية الثقافية

للمجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على محمد وآله الطاهرين.
وبعد: فهذا جواب في مسألة القباب والتمسح بالتراب من الرد على مقبل.
وها هنا مسألتان: مسألة التمسح بالتراب، ومسألة نداء الميت. نعقد لكل منهما
فصلاً وذلك لبيان الحق والدفاع عن المسلمين فنقول:

الفصل الاول:

التمسّح بالتراب

التمسح بالتراب يكون لاعتقاد التمسح انه دواء من حكمة أو غيرها، أو لرجاء ان يكون دواء. وهذا ليس شركاً وان دل على اعتقاد فضل الانبياء والاولياء (عليهم السلام) وعلى رجاء ان يكون تراب قبورهم دواء لذلك، وهذا واضح ولا يحتاج إلى ذكر دليل، لان البيينة على المدعي، فمن ادعى انه شرك فالبينة عليه.

واخرج مسلم في صحيحه في تحريم الذهب والحريز على الرجال (ج 14 ص 43): فقالت - أي اسماء - : هذه جبة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخرجت الي جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجيتها مكفوفين بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت، قبضتها وكان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها.

هل يراهم الوهابي قد اشركوا إذ شربوا ماء الجبة لرجاء الشفاء؟ هل يراهم اشركوا حين استعملوا ماء الجبة استعمال الدواء؟ ام هو هنا يعرف انه لا تلازم بين التبرك والشرك، فما كل متبرك مشركاً؟ فلماذا يرى التمسح بتراب قبور الانبياء والاولياء (عليهم السلام) شركاً؟ هل يدعي مقبل انهم يعتقدون فيه النفع والضر من دون الله فهو مظنة هذا الافتراء؟ فكم يفترون على الشيعة ليرموهم بالشرك بغضا لهم وعداوة لاجل التشيع؟ كما قال ابن الامير:

مذاهب من رام الخلاف لبعضها *** يعض بأنياب الأسود والأسد

يصب عليه سوط ذم وغيبة *** (و) يجفوه من قد كان يهواه عن عمد

ويعزى اليه كل مالا يقوله *** لتتقيصه عند التهامي والنجدي

وفي صحيح مسلم (ج 15 ص 87): عن انس بن مالك قال: كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يدخل بيت ام سليم فينام على فراشها وليست فيه، قال: فجاء ذات يوم فنام على فراشها، فأتيت فقيل لها: هذا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نام في بيتك على فراشك قال: فجاءت وقد عرق واستنقع عرقه على قطعة اديم ففتحت عتيدتها فجعلت تنشف ذلك العرق فتعصره في قواريرها، ففرع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال: « ما تصنعين يا ام سليم »؟ فقالت: يا رسول الله، نرجو بركته لصبياننا، قال: « اصبت ». انتهى.

فهل اعتقدت ام سليم انه ينفع ويضر من دون الله؟ هل اشركت ام سليم وصوبها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ هل كان التبرك والشرك متلازمين لا ينفك التبرك عن الشرك ولا يمكن ان يقع التبرك بلا شرك؟

أليس من المعقول امكان التبرك بلا شرك؟ بلى والله انه لمعقول . ولكن بغضكم للتشيع والشيعية والتصنع لدى أسيادكم الوهابية حملكم على رميهم بالشرك من أجل ذلك وأنساكم قول الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم) (1) الا تتقون الله؟ ألا تخشون اثم التفريق بين المسلمين وهم في اشد الحاجة الى الاجتماع؟ ألا تخشون اثم رمي المسلمين بالشرك ؟ (انك مَيِّتٌ وأَنتَ ميتون * ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون) (2) وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون (3).

انكم لتعلمون انه يمكن ان يتمسح بتراب قبور الانبياء والاولياء(عليهم السلام) للتداوي به، أو لرجاء البركة من لا يعتقد فيه النفع من دون الله ولا الضر من دون الله، وانما يعتقد فضله فلذلك يرجو البركة في تراب قبورهم. فاذا كان هذا ممكناً معقولاً، كان دعوى انهم مشركون يعتقدون فيه النفع من دون الله دعوى عارية عن الدليل، افتراها اعداؤهم بغياً وعدواناً فقد جاءوا ظلماً وزوراً.

وقد عقدت فصلاً في التبرك في كتاب شرح الصدور، أحد الكتب المسماة « الايجاز في الرد على فتاوي الحجاز » (4) ومحلّ هذا الفصل (ص 141) فليراجعه من اراد التحقيق في المسألة ففيه كفاية.

(1) الحجرات: 12.

(2) الزمر : 30 - 31 .

(3) الشعراء: 227.

(4) للمؤلف.

الفصل الثاني:

في نداء الميت

اعلم انا نتكلم في المسألة لتحقيقها، فاما النداء للانبياء والاولياء(عليهم السلام) فانك اذا دخلت اضرحتهم المشرفة وحضرت الزائرين لا تسمع احداً يدعو ولا يستغيث بهم، فقد بهتهم بهذا مقبل، المقاد في هذا الشأن، المنقاد لداعي العصبية والشنآن المخالف لقول الله تعالى: (وَلَا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون)⁽⁵⁾. وقد كان ينبغي له وهو يعلم الحقيقة ويعرف براءة أهل القبلة من شرك الدعاء ان يبرئهم منه، ويبلغ الابعدين الذين لا يعلمون الحقيقة عنهم، دون ان يقلدهم فيما يعلم بطلانه.

أخرج احمد بن حنبل في المسند (ج 6 ص 436): عن ام العلاء الانصارية قالت امّ العلاء: فاشتكى عثمان بن مظعون عندنا، فمرضناه حتى اذا توفي ادرجناه في اثوابه فدخل علينا رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فقلت: رحمة الله عليك يا أبا السائب شهادتي عليك لقد اكرمك الله، فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « وما يدريك... » الحديث .

فهل اشركت ام العلاء حين قالت: يا ابا السائب، تعني عثمان بن مظعون وهو ميت؟ وأخرج أحمد في المسند (ج 1 ص 335) عن ابن عباس قال: لما مات عثمان ابن مظعون قالت امرأته: هنيئاً لك يا بن مظعون بالجنة، فنظر إليها رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)نظرة غضب فقال: «ما يدريك؟ فوالله اني لرسول الله وما أدري ما يفعل بي ... » الحديث. فهل اشركت امرأة عثمان؟ فكيف لم يغضب رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)للشرك؟ وكيف لم يقل لها اشركت ارجعي الى الاسلام؟ انما غضب لقطعها بالجنة لعثمان وهي لا تدري، كما تفيد هذه الرواية.

واخرج الحاكم في المستدرك (ج 3 ص 59): عن انس ان فاطمة بنت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)بكت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)فقال: يا ابتاه من ربه ما ادناه يا ابتاه الى جبريل انعاه، يا ابتاه جنة الفردوس مأواه. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين واقره الذهبي.

فهل اشركت فاطمة البتول سيدة النساء وخامسة أهل الكساء لقولها يا ابتاه، وقد توفاه الله؟.

ان الامر واضح، فما كل نداء شركاء، ولكن غلاة التوحيد يحبون رمي الناس بالشرك وما مقبل إلا فرع من فروعهم.

وقد روى الحاكم في المستدرک (ج4 ص297): عن قتيلة بنت صيفي امرأة من جهينة قالت: ان حبراً جاء الى النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) فقال: انكم تشركون تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « قولوا ما شاء الله ثم شئت وقولوا ورب الكعبة ». هذا حديث صحيح الاسناد واقره الذهبي.

فاذا كان الحديث صحيحاً فينبغي مخالفة اليهود وان لا نفتدي بهم في رمي المسلمين بالشرك، وان نفتدي برسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) في تعليم الناس الادب في القول وتجنب الكلمات الموهمة التي يتعلق بها العدو لرمي المسلمين بالشرك. وهذه الخصلة - أعني رمي المسلمين بالشرك - لو لم يكن فيها إلا عار المشابهة لهذا الخبر والموافقة له لكفى صارفاً عنها لمن يأنف من التشبه باليهود.

هذا وقد حققت مسألة الدعاء في كتاب « الاجادة » احد الكتب المجموعة في « الايجاز في الرد على فتاوي الحجاز » وذلك في المقصد الأول من كتاب الاجادة (ص91) فراجعه فالكتاب مطبوع منشور والحمد لله.

قال مقبل (ص223): وقد اخبرني شيخي عبد الرزاق الشاحذي انه قد شرحها - يعني الاربعين السيلقية - يحيى بن حمزة الذي خالف الامة الاسلامية وقال: لا بأس بالبناء على قبور الفضلاء، كما ذكره العلامة الشوكاني.

الجواب، وبالله التوفيق: ان هذا دليل على ان مقبلاً لا يعتبر الامة الاسلامية إلا أهل نحلته الذين يرون ان من يخالفهم في هذه الاشياء مشرك، فجعلوا جمهور الامة الاسلامية مشركين.

قال مقبل بعد ان روى حديث: « يا علي لولا ان تقول فيك طوائف من امتي بما قالت النصارى في عيسى بن مريم، لقلت فيك اليوم مقالاً لا تمر بأحد من المسلمين إلا اخذوا التراب من اثر قدميك لطلب البركة » وردّه بأن في سنده حرب بن حسن الطحان ويحيى بن يعلى. وذكر كلام اسلافه فيهما، ثم قال: فعلم بهذا ان الحديث عن شيعيين مقدوح فيهما خصوصاً فيما يوافق مذهبهما.

والجواب: ان القدح من خصومهما ورواية خصومهما فلا يقبل، مع انهم يحاربون فضائل علي(عليه السلام) ويجدون في دفاعها على اختلاف درجاتهم في هذه الطريقة، حتى انهم ليجرحون في الرواة بنفس روايتهم لبعض الفضائل. فلذلك لا يلتفت الى جرحهم في الشيعة، لان تحكيم خصومهم فيهم عدول عن طريقة الانصاف وتعصب للاسلاف. وانما الطريقة ان

نبحث نحن ولا نقلد، فاذا تتبعنا احاديث الرجل الصحيحة عنه فانا سنعرفه على ضوء رواياته، وكذلك اذا عرفنا تاريخ الرجل وعقيدته، فذلك يعين على معرفته بدون تقليد.

قال مقبل: وهذا الحديث الموضوع قد اتخذه القبوريون اصلاً في جواز التمسح بأتربة القبور، وهكذا يفعل الغلو بأهله.

والجواب: ان الاصل في التمسح بالتراب هو الاباحة، فلا حاجة الى الاستدلال على جوازه، بل الدليل على من منع من ذلك وحرّمه، لأنه المدعي والبيّنة على المدعي فلا حاجة لاعتماد الحديث المذكور.

واما قوله: « وهكذا يفعل الغلو بأهله » فالغلو في الدين انما يكون بالتدين بما هو زيادة على الدين وتجاوز لحدوده، فمعناه الزيادة على المشروع تديننا بالزيادة. على ان لفظ الزيادة يفهم معنى التدين وانما نحتاج اليه اذا قلنا في حد الغلو: هو تجاوز الحد المشروع الى غيره تديننا بغير المشروع.

فالحاصل: ان الغلو يعتبر فيه امران: تجاوز الحد المشروع، والتدين بما زاد على المشروع. فلا يكون من الغلو في الدين إلا ما جمع الامرين، ومن امثلة الغلو جعل التمسح بالتراب شركاً، فالنهي عن الشرك من الدين والنهي عن غيره بدعوى انه شرك مبالغة في النهي عن الشرك وغلو في ذلك لانه تجاوز للحد على طريقة التدين.

وهكذا سائر ما يفعلون باسم التوحيد وليس منه، أو باسم التحذير من الشرك وليس منه، من قتل للمسلمين ونهب لاموالهم، ومن تخريب لقبابهم ومنع للزيارة وغير ذلك. فقد بان ان الغلاة تحت غطاء التوحيد اكثر الناس غلوا واطغر الغلاة على المسلمين، لانهم بغلوهم كفروا المسلمين ورموهم بالشرك واستحلوا دماءهم وأموالهم ونساء بعضهم، واهانوا اولياء الله وحقروا اكابر الامة بهدم قبابهم، وتركوا قبورهم معرضة للكلاب، بناء منهم على ان ذلك من التوحيد والتحذير من الشرك وانه من الاخلاص في الدين.

تسوية القبور:

قال مقبل: وهم مع هذا يدعون محبة النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وعلي(رضي الله عنه)وهم في الحقيقة كاذبون في دعواهم إذ لو كانوا صادقين لعملوا بما امر به علي(رضي الله عنه)ابا الهياج الأسدي اذ يقول له: « ألا ابعتك على ما بعثني عليه رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ أن لا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته، ولا صورة إلا طمستها ». رواه مسلم⁽⁶⁾ ولكنهم في الحقيقة مناقضون لمقاصد الشرع.

(6) صحيح مسلم 3: 61 ط. دار الفكر.

والجواب: ان ابا الهياج ليس بالمشهور بحيث يكون حديثه حجة ينكر على من خالفه، وقد قال السيوطي في حاشية سنن النسائي: ليس له في الكتب إلا هذا الحديث، ولا نعلم احداً وثقه إلا ابن حبان روي انه وثقه، وقد ظهر من مذهبه توثيق المجاهيل كما قدمناه، وإلا العجلي، روي انه وثقه وهو يكثر توثيق التابعين ، ولعل مذهبه فيهم مثل مذهب ابن حبان في الجملة. اعني لعل مذهب العجلي توثيق التابعي المجهول لأجل حديث: « ثم الذين يلونهم ... » . والحاصل انه لا يقلد في توثيقه لأننا لا ندري ما مذهبه في التوثيق، بل العجلي غير موثوق به عندنا.

مع ان تلك القبور يحتمل انها كانت قبور مشركين، واذا كانت كذلك فلا حق لأهلها في التعظيم فذلك ينبغي ازالة ما فيها من تعبير عن شرفهم من شرف او تسنيم، وذلك تسويتها في حقهم. ولا يقاس عليها قبور المسلمين لقول الله تعالى: (**أَفْجَعَلِ الْمُسْلِمِينَ كَالْمَجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ**)⁽⁷⁾ ويحتمل انها قبور مجهولة، من عهد الجاهلية فكان الاصل فيها ان تجري مجرى قبور الكفار.

فإن قيل: ان القبور لا نعلمها نحن ما هي وما سبب الامر بتسويتها، فلا يصح دعوى انها قبور المشركين أو من أهل الجاهلية المجهولين.

قلنا: إذا كنا لا نعلمها نحن ما هي وما سبب تسويتها المذكورة، فلا يقاس عليها غيرها حتى يعرف ما سبب حكمها، لأن القياس يتوقف على معنى العلة، إذ تعميم الحكم بدون عموم اللفظ انما هو في الحقيقة ضرب من القياس.

وكذلك التأسى يحتاج فيه الى معرفة وجه الفعل حتى تتم الموافقة، ألا ترى ان موسى(عليه السلام) لو تأسى بالخضر فقتل غلاماً آخر قبل ان يعرف وجه قتل الغلام الذي قتله الخضر، أو خرق سفينة اخرى قبل ان يعرف السبب في خرق السفينة التي خرقها الخضر لكان مخطئاً اذا لم يوافق في المعنى وان وافقه في الصورة؟ وهذا لأن حديث ابي الهياج في قبور مخصوصة وهي التي بعث اليها علي(عليه السلام) والتي بعث اليها ابو الهياج، وذلك لا يعم كل قبر سيكون في الزمان المستقبل، ولكنه يقاس على تلك القبور ما شاركها في علة الحكم، فان كانت العلة ان اهلها مشركون أو جاهليون سويت قبور المشركين أو الجاهليين تسوية تلك القبور. وان كانت العلة غير ذلك قيس عليها ما شاركها في العلة متى عرفت العلة، فان جهلت العلة ترك القياس. فان زعم الغلاة من مدّعي التوحيد انهم قد عرفوا العلة فليأتوا بحجة على ما زعموه، فان لم يكن عندهم حجة فلماذا يحتجون به لهدم قبور الاولياء والصالحين؟ يحتجون بهذا الحديث الذي لا يدل على مذهبهم ويدعون على من يرى بقاءها انه خالف

المشروع وانه لا يحب النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)ولا علياً(عليه السلام)وانه مناقض لمقاصد الشرع. مع ان المسألة مما تختلف فيها الانظار. وليس لهم ان يدعوا الناس الى تقليدهم لانه لا يجوز تقليدهم لانهم غلاة متهمون في هذا الباب وغيره . فكيف وهم يزعمون انه لا يجوز التقليد؟ وكيف يلزمون برأيهم من لا يرى رأيهم ؟ وذلك دعوة الى التقليد لو كانوا يعلمون. هذا والتسوية تحتل معنيين:

المعنى الأول: جعل القبر سويًا ومعنى هذا جعله على الصفة المشروعة وعلى وجه الصواب. والدليل على استعمال سوّى بمعنى جعله سويًا قول الله تعالى : (**أَنِّي خَالِقُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ * فَإِذَا سَوَّيْتَهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي**)⁽⁸⁾ أي إذا جعلته سويًا بتمام تصويره وإكمال أعضائه وصلاحه لنفخ الروح فيه. وقول الله تعالى: (**ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ**)⁽⁹⁾ وقول الله تعالى: (**الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى**)⁽¹⁰⁾ فتسوية الشيء بهذا المعنى جعله على ما ينبغي ان يكون عليه من الصفة بحيث يصح ان يقال له سوي.

المعنى الثاني: جعل القبر سواء ليس بعضه ارفع من بعض فلا يترك مسنمًا ولا جانب منه ارفع من جانب ولا فيه شرف.

فاما تفسير بعض الغلاة من مدّعي التوحيد للتسوية بالتسوية بالارض، فان كان من حيث ثبت عندهم ان المشروع في القبر ان يسوى بالارض بدليل آخر، فلا يترك من ترابه ولا غيره شيء مرتفعاً على ما حوله من الارض فلم يخالفوا معناه لغة . وان كانوا ظنوا ان معنى تسوية القبر، تسويته بالأرض لاجعله سواء ولا سويًا فهو غلط في التفسير لهذا الحديث، لأن استعمال التسوية بمعنى جعل المسوّى مساويًا لغيره انما تكون مقيدة، فيقال سوّى هذا بهذا، فمعنى التسوية مع الاطلاق غير معناها مع التقييد.

الرد على كلام ابن القيم:

قال مقبل (ص 293): ورحم الله ابن القيم اذ يقول في اغاثة اللفهان (ج 1 ص 214): ومن جمع بين سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)في القبور وما امر به ونهى عنه وما كان عليه اصحابه، وبين ما عليه اكثر الناس اليوم، رأى احدهما مضاداً للآخر مناقضاً له بحيث لا يجتمعان أبداً. فنهى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)عن الصلاة الى القبور، وهؤلاء يصلون عندها، ونهى عن اتخاذها مساجد وهؤلاء يبنون عليها المساجد ويسمونها مشاهد مضاهاة

(8) ص: 71 - 72.

(9) السجدة: 9.

(10) الأعلى : 2 .

لببوت الله تعالى، ونهى ان تتخذ عيداً وهؤلاء يتخذونها اعياداً ومناسك، ويجتمعون لها كاجتماعهم للعيد أو أكثر، وامر بتسويتها كما في صحيح مسلم، ثم ذكر الحديث المتقدم.

وفي صحيحه ايضاً عن ثمامة بن شفي قال: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم، فتوفي صاحب لنا فامر فضالة بقبيره فسوي، ثم قال: سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يأمر بتسويتها. وهؤلاء يبالغون في مخالفة هذين الحديثين ويرفعونها عن الأرض كالبيت ويعقدون عليها القباب. ونهى عن تجصيص القبور والبناء عليها كما رواه مسلم في صحيحه عن جابر قال: « نهى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) عن تجصيص القبور وان يقعد عليه وان يبني عليه »⁽¹¹⁾ ونهى عن الكتابة عليها كما روى ابو داود والترمذي في سننهما عن جابر(رضي الله عنه) ان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) نهى ان تجصص القبور وان يكتب عليها. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وهؤلاء يتخذون عليها الالواح ويكتبون عليها القرآن وغيره، ونهى ان يزداد عليها غير ترايبها كما روى ابو داود من حديث جابر ايضاً ان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) نهى ان يجصص القبر أو يكتب عليه أو يزداد عليه، وهؤلاء يزيدون عليه سوى التراب الآجر والاحجار والجص... الخ.

والجواب: انه يعني بهذا الكلام الشيعة، ومتى كانت هذه الروايات او بعضها مما تقرد به خصوم الشيعة، فخصوم الشيعة متهمون بقصد التشنيع على الشيعة ورميهم بمخالفة السنة، فلا يصح الاحتجاج بذلك عليهم. قال ابن حزم في الفصل (ج 4 ص 94) في كلامه في الشيعة: لا معنى لاحتجاجنا عليهم برواياتنا، فهم لا يصدقونا ولا معنى لاحتجاجهم علينا برواياتهم فنحن لا نصدقهم... الخ.

ولا يخفى ان الحديث الأول، اعني قوله: نهى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) عن الصلاة الى القبور، لا يفيد مطلوبهم من منع الصلاة حولها اذا لم تكن الصلاة الى شيء منها، وانما هذا من الغلو في الدين، لانه زيادة على ما دل عليه الحديث. وكذلك الحديث الثاني النهي عن اتخاذ القبور مساجد، لأن معنى اتخاذ القبور مساجد ان تتخذ القبور نفسها مساجد، بحيث يكون القبر نفسه مصلى يصلى عليه. هذا معنى الحديث الظاهر. اما ما زادوه فهو دعوى لا يلتفت اليها وذلك لعدم دلالة لفظ « مسجد » عليه في اللغة، لان مسجداً اسم لمكان السجود الذي يسجد فيه، كمنزل للمكان الذي ينزل فيه ومجلس للمكان الذي يجلس فيه. فمعنى اتخاذ القبر مسجداً اتخاذه مكاناً للسجود يسجد فيه، وهذا واضح وانما حملهم التعصب على زيادة الصلاة حوله أو اليه، ولا حجة لهم في ذلك.

وقوله: « وهؤلاء يبنون عليها المساجد ويسمونها مشاهد » يعني انهم لا يسمونها مساجد ولكنها بزعمه مساجد وان سموها مشاهد.

الجواب: ان معنى المسجد معروف، سمي مسجداً لأنه بني للصلاة فيه وهو مشتق من السجود كاشتقاق مصلى من الصلاة، فالقباب المبنية على القبور لا للصلاة بأن تجعل ارضها للصلاة، بل لمجرد تعظيم صاحب القبر والتعريف بمكانه وتيسير الزيارة للزائر بالظلال ونحو ذلك، فلم تُبن لجعل ارضها مصلى فليست مسجداً، فدعوى انها بنيت للصلاة، كما يكون الغرض بالمسجد، دعوى عارية عن الدليل وهي دعوى تعصب وتغنت بسبب عداوة المذهب. نعم مقتضى الانصاف ان نقول: المحراب الذي يجعل فيها للصلاة فموضع المصلي فيه واليه في معنى المسجد وحده دون سائر القبة وارضها، وهذا المحراب ليس فوق القبر، فليس استعماله من اتخاذ القبور مساجد، بل هو كبناء مسجد حول القبر.

فاما القبة كلها فلا مشابهة بينها وبين المسجد في المعنى الذي لأجله سمي المسجد مسجداً، فتسميتها مسجداً مغالطة وتلبيس ومشابهة لأهل الكتاب في لبس الحق بالباطل. (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)⁽¹²⁾ وهذه الخصلة في الغلاة تحت ستار التوحيد مما اشبهوا فيها اهل الكتاب وحذوا فيها حذوهم.

وقوله: « مضاهاة لبيوت الله » قد بينا انها غير مشابهة لبيوت الله في المعنى، لانها ما بنيت للصلاة ولا يصلى في جميع نواحيها كما في المساجد فلم تتخذ مساجد لا لفظاً ولا معنى. واما المضاهاة في شكل البناء والزخرفة فلا تسمى مساجد من أجلها ولا يثبت لها معنى المساجد، لأن العلة في منع اتخاذ القبور مساجد هي الصلاة على القبور، وهي غير حاصلة في القباب ولا بنيت لها.

واما الحديث الرابع: وهو قوله: « ونهى ان تتخذ عيداً ».

فالجواب: ان الظاهر من العيد هو يوم يكون فيه اظهار السرور، واشتق له اسم العيد لانه يعود السرور فيه. وفي الاسلام عيد الاضحى وعيد الفطر. هذا هو المعنى المشهور للعيد، ويوم الجمعة عيد للمسلمين لهذا المعنى فيه. فاما مطلق الاجتماع فلا يسمى عيداً حقيقة، ولذلك لا تسمى الاسواق اعياداً، وان كان الناس يجتمعون لها ويعاودون الاجتماع فيها في كل اسبوع أو كل يوم، وكذلك المعارك التي يجتمع الناس فيها للقتال ولو عاودوا القتال فلا تسمى اعياداً حقيقة.

وعلى هذا، فاتخاذ القبر عيداً معناه ان يجعل مرجعاً للاجتماع وملتقى لجمع الناس، يجتمعون اليه للاحتفال والسرور واظهار الزينة، وهذا لا يناسب اللائق بمن حضر القبور،

لان اللائق به هو الحزن لتذكر الموت والأخرة وغير ذلك من اسباب الحزن. وعلى هذا فالنهي عن اتخاذ القبر عيداً مثل كراهية الضحك بين المقابر لأن ذلك من شأن أهل القسوة والغلظة.

واما الحديث الخامس: وهو الامر بتسويتها، فحديث ابي الهياج عن علي(عليه السلام) قد اجبنا فيه بما يكفي وبيّنا ان قوله: « ان لا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته » يحتمل « سويته » جعلته سويّاً على الحد اللائق به، ويحتمل « سويته » جعلته مستويّاً، وهذا المعنى الثاني اظهر لانه ان صح الحديث فالظاهر في القبور التي أرسل رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)عليّاً(عليه السلام)لتسوية المشرف منها انها قبور جاهلية لا حرمة لها، وعلى ذلك يكون الغرض هدمها لا تسويتها، لانه بعد ان تهدم لا يطلب لها صفة مخصوصة تعتبر تسوية، فالتسوية غير مطلوبة من حيث هي تسوية، والمطلوب فيها هو الهدم، فكان على هذا يكون الاصل في التعبير ان يقال إلا هدمته بدل إلا سويته لأن الاصل في التعبير ان يذكر المقصود، فاذا كان المقصود الهدم فالاصل ان يذكر هو بلفظه لا بلفظ التسوية لانه لا غرض في جعله سويّاً لانه لا حرمة له، والتعبير عن الهدم بالتسوية لا يناسب عدم حرمة القبر انما يناسب القبر المحترم .

فظهر ان الأولى والأرجح تفسير التسوية بجعله سواء لإزالة ما له من ميزة من شرف او تسنيم فيكون ذلك تعبيراً عن نفي شرف صاحب القبر، ولم يؤمر بهدمه تيسيراً أو تخفيفاً لكثرة القبور ومشقة هدمها واغناء التسوية في حصول الدلالة على نفي الشرف ومعارضة التعظيم لصاحب القبر.

وقد يقال: اذا كان المقصود بتسوية القبر جعله سواء مستويّاً فلم خص المشرف بذلك؟
والجواب: انه يجوز ان يكون خص تيسيراً او تخفيفاً، لئلا تكثر عليه القبور فاكتفى بالأهم الذي هو المشرف. ويحتمل ان عادتهم في القبر المشرف ان يجعلوا له شرفاً دون غيره، فخص المشرف لأجل الشرف. والله اعلم.

وأما حديث فضالة، فان صح فلا يدل على مطلوبهم، لأن تسوية القبور اما بمعنى جعلها مستوية غير مسنمة ولا مشرفة، واما بمعنى جعلها سوية على الصفة المشروعة، وذلك لا يدل على مطلوبهم، لأنه ان كان بمعنى جعل القبر مستويّاً غير مسنم ولا مشرف فذلك لا ينافي رفعه. وان كان بمعنى جعله سويّاً على الصفة المشروعة فذلك يتوقف على معرفة الحد المشروع، واذا كان المشروع الرفع لقبر الفاضل ل يتميز عن غيره وللدلالة على فضله ولأنه من تعظيم شعائر الله فرفعه تسوية بهذا المعنى.

فإن قيل: ان فضالة امر بالتخفيف عن القبر، واحتج بانه سمع رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يأمر بتسويتها وذلك يدل على انه فهم من التسوية عدم الرفع.

قلنا: لا نسلم انه فهم من التسوية ذلك على انه مفهوم التسوية، بل يحتمل انه فهم من التسوية ان يجعل القبر سواء، وانه رآهم يجعلون على القبر التراب أو البطحاء أو الحصباء أو نحو ذلك مما اذا كثر انهال وصار القبر مسنماً، فأمرهم بالتخفيف ليبقى القبر سواء غير مسنم، وهذا هو الظاهر المطابق لمعنى التسوية المعروف في اللغة، أو انه اراد بالتسوية جعله سويًا وهذا خلاف الظاهر هنا لانه يكون احتجاجاً بمجمل، ولو فهم ذلك فلا يدل على مرامهم، لأن جعل فضالة التخفيف تسوية بهذا المعنى يكون امراً غير ما قد فهم، لأن الذي فهم على هذا التقدير هو جعله سويًا أي مطابقاً للمشروع. واما جعل التخفيف عنه تسوية فهو زائد على معنى الحديث وهو يحتاج الى دليل آخر يدل على ان جعل القبر سويًا - أي على الصفة المشروعة - هو ان يخفف عنه التراب، ولا دليل على ذلك، ولا حجة في قوله. كيف وهو بعيد عن التوفيق لانه من عمال معاوية؟ بل الراجح رد روايته لاقترانها بقوله في التخفيف واحتمال ان له فيه غرضاً من اغراض النواصب اذا كان قد علم ان قبور أهل البيت(عليهم السلام) ترفع فهو متهم فيه، وخصوصاً مع تفرد الرواية بهذه الصفة، لأن حديث ابي الهياج خاص فلا يصلح شاهداً لحديث فضالة.

واما النهي عن تجصيص القبر، فالقبر هو الحفرة وترابها، وهم لا يجصصون داخلها ولا ترابها في الغالب، وان صدر من بعض العامة تجصيص ظهر القبر فهو بدون امر العلماء، والغالب انما هو تجصيص البناء وليس من القبر في الحقيقة، بل تجصيص القبر ان يجصص داخله قبل ارجاع التراب فيه، وقبل انزال الميت فيه مثلاً، أو يجصص وجه ترابه، فاما البناء الذي يبني حوله لحفظ ترابه فليس من القبر في الحقيقة فتجصيصه ليس تجصيصاً للقبر.

البناء على القبر:

واما النهي عن البناء عليه، فأورد فيه مقبل في (ص 243) ثلاث روايات :
الرواية الاولى: عن جابر(رضي الله عنه)قال: « نهى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ان يجصص القبر وان يقعد عليه، وان يبني عليه » وهذه الرواية من طريق ابي الزبير، وفيه مقال كثير ذكره في « تهذيب التهذيب » في ترجمته واسمه محمد بن مسلم ففي ترجمته قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: كان ايوب يقول: حدثنا ابو الزبير وابو الزبير ابو الزبير، قلت لأبي: يضعفه؟ قال: نعم.

وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا ابو الزبير وهو ابو الزبير - أي كأنه يضعفه - وقال هشام بن عمار عن سويد بن عبد العزيز: قال لي شعبة: تأخذ عن ابي الزبير وهو لا يحسن ان يصلي، وقال نعيم بن حماد: سمعت هشيماً يقول: سمعت من أبي الزبير، سمعت من أبي الزبير، فأخذ شعبة كتابي فمزقه . وفي ترجمته: وقال محمد بن جعفر المدائني: عن ورقاء، قلت لشعبة: ما لك تركت حديث أبي الزبير؟ قال: رأيت يزن ويسترجح في الميزان. وقال يونس ابن عبد الاعلى: سمعت الشافعي يقول: ابو الزبير يحتاج الى دعامة. وفيها: وقال ابن ابي حاتم: سألت ابي عن ابي الزبير فقال: يكتب حديثه ولا يحتج به وهو احب الي من سفيان قال: وسألت ابا زرعة عن ابي الزبير فقال: روى عنه الناس ، قلت: يحتج به؟ قال: انما يحتج بحديث الثقات، وفيها: عن ابي داود الطيالسي قال: قال شعبة: لم يكن في الدنيا احب الي من رجل يقدم فأساله عن ابي الزبير، فقدمت مكة فسمعت منه، فبينما انا جالس عنده اذ جاءه رجل فسأله عن مسألة فرد عليه فافتري عليه فقال له: يا ابا الزبير تقتري على رجل مسلم؟ قال: انه اغضبني. قلت: ومن يغضبك تقتري عليه، لا رويت عنك شيئاً. انتهى.

وقد ذكر عن بعضهم توثيق ابي الزبير من دون نفي لما روي عنه من سبب الجرح، بل ظهر انه بناء على ان العمدة تجربته في الحديث عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) وانهم لم يجدوا له ما ينكرونه، وانهم اغتفروا له الخيانة في الوزن والافتراء بسبب الغضب. اما شعبة فظهر انه تركه لان من خان في الوزن ولم يتورع من الافتراء عند الغضب لا يوثق به في الحديث عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)لانه لا يلتزم الصدق إلا من يحجزه الورع عن المجازفة والتحديث بالظن والتدليس بحذف الوسائط في السند وغير ذلك.

واما الرواية الثانية: فأوردها مقبل في (ص 243) ايضاً عن ابي سعيد الخدري(رضي الله عنه)ان النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)نهى ان يبني على القبر. وقال: رواه ابن ماجة (ج 1 ص 498) وقال المعلق في الزوائد: اسناده صحيح ورجاله ثقات.

قلت: هو في الطبعة الثانية طبعة دار الفكر (ج 1 ص 473) ونصه: حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبدالله الرقاشي، ثنا وهب، ثنا عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر، عن القاسم بن مخيرة، عن ابي سعيد ان النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)نهى ان يبني على القبر. انتهى. قال مقبل: زاد ابو يعلى: أو يصلى عليها. قال الهيثمي في المجمع (ج 3 ص 61): رجاله ثقات.

والجواب: لا نسلم صحته، ففي سنده وهب غير منسوب ولم نعرفه ولا نقلد في توثيقه، لانهم يوثقون من ليس عندنا ثقة، وفي السند من هو شامي ومن هو بصري، ولا يؤمن ان

يكون احدهما ناصبياً لكثرة النصب بالبصرة والشام، ولا يؤمن ان يكون احدهما متعصباً ضد الشيعة في هذه المسألة بعينها لقصد التشنيع عليهم برفع قبور أهل البيت (عليهم السلام) ولا نفلد من وثقهم، لانهم يوثقون النواصب كثيراً.

واما الرواية الثالثة من الروايات الثلاث التي اوردها مقبل في النهي عن البناء على القبور فأوردها في (ص243) ايضاً فقال: وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ان يبنى على القبر أو يجصص. رواه احمد (ج6 ص299).

والجواب: انه معلّ، فانه اخرجاه احمد بسندين احدهما عن أم سلمة والآخر ليست فيه، ولفظهما في المسند: حدثني عبدالله، حدثني ابي، ثنا علي بن اسحاق، ثنا عبدالله، اخبرنا ابن لهيعة، حدثني يزيد ابن أبي حبيب، عن ناعم مولى ام سلمة، عن ام سلمة قالت: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يبنى على القبر أو يجصص.

حدثنا عبد الله، حدثني ابي، ثنا علي بن اسحاق، ثنا عبد الله، اخبرنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن ابي حبيب، عن ناعم مولى ام سلمة ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى ان يجصص قبراً أو يبنى عليه أو يجلس عليه. قال ابي: ليس فيه ام سلمة. انتهى.

فيحتمل ان السند الأول الذي وقع فيه زيادة - عن أم سلمة - غلط، بسبب الرواية عن مولى ام سلمة فتوهم انه عن ام سلمة، ويحتمل ان النقص هو الغلط، وعلى هذا لا تتحقق الرواية عن ام سلمة للتردد المذكور.

قال مقبل: قال الهيتمي في المجمع (ج3 ص61): وزاد في رواية مرسله: أو يجلس، قلت: هي التي عن مولى ام سلمة، قال: وفي الاسنادين ابن لهيعة، وفيه كلام، وقد وثق. انتهى.

والجواب: انه يلزم مقبلاً ان لا يحتج به، لانه جرحه فيما مر في الطليعة في رواية بعض الفضائل، حيث حكى عن ابن الجوزي محتجاً بكلامه في (ص199) فقال: «وابن لهيعة وهو ذاهب الحديث»، ولم يذكر هناك انه قد وثق وهنا لما احتاج الى روايته قال: «وقد وثق».

فهذه روايات النهي، في الأولى ابو الزبير، وفي الثانية: وهب، وبصري، وشامي، وفي الثالثة الاعلال، والزاهم ان لا يحتجوا بابن لهيعة، فلم تثبت بذلك الحجة.

ومن تعصبهم في المسألة ان مقبلاً حكى في (ص244) عن الشوكاني ان تحريم رفع القبور ظني، فاعترضه صاحب الحاشية ولعله مقبل قائلاً: «كلا ليس بظني، بل قطعي لاستفاضة الاحاديث بذلك».

فأين الاستفاضة؟ وانما هي ثلاث روايات في كل واحدة مقال كما ترى!

وبذلك يتبين ان المسألة ظنية اجتهادية، فلماذا النكير العريض الطويل على من لا يرى هذه الروايات صحيحة؟ مع انها تزداد ضعفاً بمخالفتها عمل المسلمين بلا نكير في الزمان الأول قبل ابن تيمية وابن القيم والوهابية.

فاما جعل ذلك دليلاً على منع القباب فهو ابعد، لأنه يضاف الى ضعف السند ضعف الدلالة على ذلك، لأن الظاهر في البناء على القبر هو البناء فوقه بوضع جدار فوق تراب القبر، أو يؤسس من قعر القبر ويبنى حتى يرتفع فوق القبر فيكون عليه حقيقة، وذلك لأن كلمة - على - للفوقية الحقيقية في مثل ركبت على الفرس واستعمالها في غير ذلك خلاف الاصل، وذلك لا يدل على منع البناء حوله محيطاً به لحفظ ترابه لئلا تسيله الامطار او لتشريفه حيث كان فاضلاً، فيكون دليلاً على فضله وتعبيراً عنه.

وعلى هذا فان صح حديث النهي عن البناء على القبر فهو كالنهي عن القعود عليه، فليس المراد به النهي عن القعود حوله لانه خلاف الظاهر، فاما منع القباب من أجل هذا الحديث فكذلك لأن بناءها حول القبر ولا مانع من البناء حول القبر، ولذلك وسّع عمر مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم ينكر ذلك بدعوى ان بناء زيادة المسجد كان على قبر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أي حول قبره (صلى الله عليه وآله وسلم) ولو انكروه لاشتهر.

وقد حكى توسيع المسجد مقبل في (ص 239) عن ابن تيمية بلفظ: واما عمر بن الخطاب فانه وسعه لكن بناه على ما كان بناؤه من اللبن، وعمده جذوع النخل وسقفه الجريد، ولم ينقل ان احداً كره ما فعل عمر. انتهى.

وكذلك نرى المسلمين يبنون حول القبور بيوتاً لهم، ولو كان البناء حول القبر ممنوعاً لمنع بناء البيوت وغيرها من الحوائط والبساتين ونحو ذلك، ولا نعلم احداً منع من ذلك. فظهر ان البناء المنهي عنه - ان صح النهي - انما هو البناء فوقه كما بيناه، ولعل المقصود به احترامه كما لا يقعد عليه. والله اعلم.

وعلى هذا، فإكثارهم في القباب، ومبالغتهم فيها، وتشديد النكير فيها، حتى كانت اصنام، غلو في الدين، لانه لو فرض انه عندهم يتناولها اسم البناء على القبر حقيقة فهو رأيهم، كما ان رأيهم صحة حديث النهي عن البناء على القبر، ولا يجب على غيرهم تقليدهم في الرأيين ولا في غيرهما، وليس لهم حق في إلزام الناس برأيهم بدون حجة واضحة، بل بنظريات تختلف فيها الانظار، وإلزام الناس بها الزام بالتقليد وتحكم على الناس بغير حق.

اما النهي عن الكتابة على القبر فهو اضعف من النهي عن البناء عليه، فانه في رواية الترمذي، عن محمد بن ربيعة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن تجصص القبور، وان يكتب عليها، وان يبنى عليها، وان توطأ. وفي

هذا السند ابو الزبير وقد مر الكلام فيه، مع ان فيه علة وهي ان ابا داود رواه عن حفص ابن غياث، عن ابن جريج، عن ابي الزبير، عن جابر: سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)نهى ان يقعد على القبر وان يقصص ويبنى عليه. قال ابو داود: وزاد سليمان بن موسى: « او ان يكتب عليه » وهذا لأن ابا داود روى الحديث عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، وعن ابي الزبير. وافاد ان سليمان بن موسى زاد: « أو ان يكتب عليه » دون ابي الزبير، فكانت زيادة الترمذي لها في سند ابي الزبير معلة، لأن السند عن ابن جريج، عن ابي الزبير، عن جابر، والحديث واحد من دون الزيادة.

نعم قد غفلت عن هذا الطريق من طرق رواية النهي عن البناء، وهي عن سليمان بن موسى، عن جابر، ولكن سليمان بن موسى لم يسمع من جابر، كما افاده في « تهذيب التهذيب » في ترجمة سليمان بن موسى، فهي رواية مرسله فلا تعد طريقاً رابعة. واما زيادته: « أو ان يكتب عليه » فانه قد ضعف كما في ترجمته ففيها: قال ابو حاتم: محله الصدق وفي حديثه بعض الاضطراب - الى ان قال في ترجمته -: وقال البخاري: عنده مناكير، وقال النسائي: أحد الفقهاء وليس بالقوي في الحديث ; وفيها: انه اموي دمشقي.

قلت: فهم غير متهمين في تضعيفه، بل في توثيقه. ولو صح النهي عن ان يكتب عليه، فليس ذلك نهياً عن وضع حجر قد كتب فيه وهو بعيد عن القبر، وانما وضع على القبر بعد ذلك، ولا يقال لمن وضعه على القبر قد كتب على القبر، الا ترى انك لو جعلت عليه مصحفاً لما كنت قد كتبت عليه؟ فالكتابة على القبر انما هي ان تكتب فيه نفسه مثلاً في ترابه او تكتب وانت قاعد عليه مثلاً. فاما طرح حجر عليه قد كتب قبل ان يطرح عليه فانه يستطيعه الامي الذي لا يكتب، ولا يسمى كاتباً بطرح اللوح على القبر. فظهر ان ما انكره ابن القيم ليس مما يستحق انكاره على فاعله كما فصلناه.

واما ما ذكره بعد هذا الكلام الذي قد اجبنا عنه من الامور التي شئع بها على القبوريين - على حد تعبيره - فليست عند الشيعة، وقد اجاب عنه غيرنا. والذي هو ظاهر في بلادنا هو الزيارة وتلاوة القرآن وذكر الله، ومن الزائرين من يقعد للتلاوة ومنهم من يكون متجولاً حول القبر بأناة، فاما الدوران على القبر بصورة الطواف فلم نجد احداً يفعله في بلادنا، فمن نسب اليهم الطواف فغرضه التشنيع وهو منه تعصب معيب عليه، لانه كذب عليهم اثباعاً لهواه وانقياداً لداعي التعصب للمذهب.

هذا، وبعد كلام ابن القيم حكى مقبل كلاماً لابن الامير وكلاماً للشوكاني وقد تضمن الجواب عنه الجواب على كلام ابن القيم.

الرد على دعوى مقبل محبة اولياء الله:

قال مقبل: ونحن نشهد الله انا ندين الله بمحبة اوليائه الاحياء منهم والاموات.
الجواب: قال الله تعالى: (وَمَنْ النَّاسَ مَنْ يُعْجِبُكُ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ)⁽¹³⁾ اين حبه لمن يذمهم ويحقرهم ويفتري عليهم الكذب؟ فقد تكلم في (ص 2) من كتابه « الرياض » في جملة من الاخيار فقال: وغالب هؤلاء المفتين اعرفهم انهم ليسوا من أهل العلم. ثم قال: وانما استغربت من توقيع علي العجري وقد كنت اسمع عنه خيراً، فلما وقفت على توقيعه قلت: الامر كما قيل: « تسمع بالمعيدي خير من ان تراه » وعرفت انه لا يميز الصحيح من السقيم من السنة، اللهم إلا ان تكون حملته الحمية الجاهلية على المذهب وعلى سمعة الآباء والاجداد، فهذه اشنع من الأولى، وهذا سب للعلماء من اجداده - ثم قال في الحاشية على قوله: كنت اسمع عنه خيراً - : وهذا السماع من العامة، ولا عبرة بهم، فانهم يظنون كل صاحب عمامة عالماً. ثم قال: خطر الفتوى بغير علم... فجعل يعرض بان الذين قال فيهم هذا القول افتوا بغير علم. ثم قال: وقد قرن الله تعالى القول عليه بغير علم بالاشراك بالله، ثم يعرض بهم ان سبب ذلك قد يكون تكبراً وقد يكون سببه الحسد. ثم يمثل باليهود في (ص 3) ثم يقول: وقد يكون سبب الفتوى بغير علم خشية المزاحمة على الدنيا والمناصب، ثم يعرض بهم في (ص 4) فيقول: تخوف الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) على امته من المفتين الجائرين ، ويذكر حديث: « وانما اخاف على امتي الأئمة المضلين » ثم يعرض بهم في (ص 5) ويذكر الحديث: « اخوف ما اخاف جدال منافق عليم اللسان » وهؤلاء المفتون - الذين نثل لهم ما في كنانته ودل على بغضه لهم - فيهم أهل العلم والفضل والعبادة، فأين صحة ما يدعيه من حب اولياء الله الاحياء منهم والاموات؟ هيهات هيهات (قد بدت البغضاء من أفواههم وما تُخفي صدورهم أكبر)⁽¹⁴⁾.
ثم قال فيهم في (ص 10) وينفر عنهم: هذا وقد ظن أهل صعدة انهم ومن اتبعهم هم الفرقة الناجية - الى ان قال -: وانما قلت هذا لانهم لا يثقون بعلماء صنعاء وعلماء الحجاز ولا الهند وباكستان، ومنهم من لا يصلي مع المسلمين في ارض الحرمين، كما قد شاهدتهم العوام وانكروا عليهم ذلك. نسأل الله لنا ولهم الهداية، ثم قال - يعرض بهم - : ومن اعظم ثمراته - أي سؤال الشيخ القرحة - انه سيخرج الجواب (يعني مقبل جوابه) عن هذه الفتوى في كتاب ينتفع به، ويكون قمعاً للمتعصبين ونصراً لسنة سيد المرسلين، وذباً عن صحابته الكرام الميامين.

(13) البقرة: 204.

(14) آل عمران: 118.

ثم قال في (ص12 و ص13): يعني أهل الفتوى، ولا سيما وهي صادرة من قوم حاقدين على أهل السنة وعلى كتب السنة فأكبر همهم هو التشكيك في دعوة أهل السنة وفي كتب السنة، وهذا إنما هو تشكيك في الدين. والصراع قديم بين أهل السنة وبين الشيعة المبتدعة، وبحمد الله لم يزل الشيعة مقهورين، لأنهم كما يقول شيخ الإسلام: اجعل الناس بالمعقول والمنقول، وعند ان اطلعت على هذه الفتوى اردت ان انقل خلاصتها وأرسل بها الى مفتي اذاعة صنعاء واقبض الفتوى بيدي ، فان الشيعة تستعمل النقية فبعد ايام تقوى - ان شاء الله - شوكة أهل السنة، ويقول هؤلاء المفتون ما قلنا فانهم يتلونون.

وقال في (ص14): تخالفون السنن جهاراً.

وقال في (ص27): فمن متى اصبح الحاقدون على السنة يهاجمون حملتها ؟ ومن متى تدنست فطر أهل اليمن؟

الجواب: فهل يقول هذه الأقاويل محب لمن يعرض بهم ويقول فيهم هذه الأقاويل، وفيهم العلماء الابرار أهل المصنفات الزاخرة بالعلوم والارشاد، وأهل الجهاد في سبيل الله، والصبر على احياء الدين وحمائته؟ فمن الذين يحبهم احياءهم وامواتهم؟ وسياق الكلام في أهل القبور والقبور التي شبهها مقبل باللات والعزى، فقال في كتابه الطليعة (ص198): نحن نشهد الله انا ندين الله بمحبة اوليائه الأحياء منهم والاموات، اما القبور المشيدة والقباب المزخرفة على القبور التي قد اشبهت اللات والعزى ومناة وهبل... الخ.

وقال في (ص38): وغير هؤلاء كثير ممن يعلم ان التأمين سنة، ولكنه لا يستطيع ان يعمل بها لأنه من تظاهر بالعمل بسنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) من ضم وتأمين ونحوهما سلطتم عليه السفهاء ثم اودعتموه السجون واستحللتم منه ما لا يجيزه الاسلام.. ويقول يعرض بهم في (ص41): ويا حبذا لو سلكتم مسلك علي(رضي الله عنه) في حرصه على السنن والعمل بها. ثم يقول في (ص48): واذا بهرتهم كثرة الروايات وغلبتهم صحة الحديث قالوا هو منسوخ، والتحليل على ابطال السنن شأن من لا يخاف الله، فهل يقول فيهم هذا محب لاولياء الله منهم؟

ثم قال في (ص80): واما ما وقع من الامويين من التغيير في الصلاة، كحذف بعض تكبير النقل وتأخير خطبة العيد فاعتقد انه قد وقع منكم اضعافه ، والسبب في هذا ان الامويين اذا غيروا شيئاً انكر عليهم الصحابة والتابعون، واما انتم في اليمن فقد خلا الجو لكم، ومن اراد ان يظهر السنة قمعتموه حتى ان علماء السنة صاروا لا يستطيعون ان يعملوا بالسنة فضلاً عن ان يدعوا اليها فلسان حالهم من تعسفهم قائلاً (كذا):

حكوا باطلا وانتصوا صارماً*** وقالوا صدقنا فقلنا نعم

وإذا كان الامويون قد وقع منهم بعض التغيير في الصلاة فقد، غيرتم في الاصول. فهل تؤمنون باسماء الله وصفاته على ما وردت في القرآن؟ وهل تؤمنون ان الله يرى في الآخرة؟ وهل تؤمنون ان النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)يشفع لأهل الكبائر من امته؟ وهل تؤمنون انه يخرج من النار اقوام من الموحدين بسبب شفاعة الشافعين؟ ولماذا تبغضون الى العامة صحابة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وهم نقلة الدين؟ أوليس القدر فيهم يؤدي الى القدر في الدين؟ ولماذا كنتم لا تتهون عن الذبح لغير الله؟ ولماذا كان منكم من ينجم ويتكهن ويزعم انه يعرف موضع السرقة؟ ولماذا تركتم الشعب اليميني جاهلاً؟ هذا واننا نحمد الله فقد شعر الشعب اليميني انكم اعظم اعدائه، وانكم تعملون على تأخره وانحطاطه، وعلم ان دعوتكم سياسية لا دينية. ولقد سألني رجل عن مسألة فأفتيته بالدليل وأبنت له الحق، فاذا هو يدعو على الذين كانوا ملتبسين على الناس، ونحن نعلم انكم تشغلون الناس بمساوئ بني امية، لكي تنفروهم عن السنة، وعن كتب السنة، فهلا اشتغلتم انتم بواقعكم وبما انتم عليه وبما شبابكم عليه؟

ثم قال في (ص 81): اقول: يا حبذا لو فعلتم ذلك ابتغاء مرضاة الله، ولكنكم تتجدلون في الدفاع عما عليه الآباء والأجداد وتحبون الى العامة البقاء على الجهل خشية ان يتفقهوا في دين الله فينكشف لهم ما انتم عليه من الضلال والزيغ عن السنة، أو ليس من التلبيس ان يقوم خطيبكم يبيث الاحاديث الضعيفة والموضوعة: « مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهوى ». « والنجوم امان لأهل السماء... وأهل بيتي امان لأهل الأرض فاذا ذهب أهل بيتي اتى أهل الأرض ما يوعدون ». « عليّ خير البشر من ابي فقد كفر ». « انا مدينة العلم وعلي بابها فمن يرد المدينة فليأت الباب ». « يا علي لولا ان تقول فيك طوائف من امتي ما قالت النصارى في عيسى لقلت فيك مقالاً لا تمر بأحد إلا اخذوا التراب من اترك للبركة »؟ كنتم تظنون انكم تنتسترون بالدعوة الى حب أهل البيت رحمهم الله، وما كنتم تعلمون انه سيأتي يوم تنكشف فيه اباطيلكم ومن اعظم خطاياكم الدعوة الى التقليد الاعمى، حتى لا يعلم الناس الى اين تدعونهم، ويكونون كما قيل.

وما انا إلا من غزية ان غوت *** غويت وان ترشد غزية ارشد

ثم قال: ولكن اين انتم وأين أهل بيت النبوة رحمهم الله؟ ولقد احسن من قال:

ما ينفع الاصل من هاشم *** اذا كانت النفس من باهلة

أقول: بالله عليك ايها المطلع المنصف، هل تصدر هذه الاقاويل من محب لأولياء الله وعلمائهم الافاضل الذين يعظمهم المسلمون من أهل اليمن ويزورون قبورهم والذين عليهم القباب؟ ام هو الخصم الألدّ المبغض المعادي؟ وبذلك تبين انا اصبنا بكتابة الآية الكريمة: (وَمَنْ النَّاسُ مِنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ

الخصام⁽¹⁵⁾: عندما وصلنا عند قوله : « نحن نشهد الله انا ندين الله بمحبة اوليائه... ». الخ.

ومن كلماته الدالة على البغض والعداوة قوله في (ص 84): وهل تعلم أنكم الآن لستم متمسكين بما عليه أهل اليمن ولكن بما عليه الروافض من ايران وغيرها؟ وقوله في (ص 86): فمن الذي افسد فطر اليمنيين وجعلهم متأخرين في العلم؟ من الذي جعل أهل ذبيبين ينادون اباطير، وأهل يفرس ينادون ابن علوان، وأهل ذمار ينادون يحيى بن حمزة، وأهل صعدة ينادون الهادي؟ ان كنت لا تعرف فالعاممة الآن تعرف بحمد الله، وما عرف احد العلم من اليمنيين إلا وهو يعلم انكم الذين افسدتم الشعب اليمني. وقال في (ص 92): فلن يقبل هذا الحديث الباطل من محمد بن الهادي ولا من ألف مثل محمد بن الهادي. انتهى.

وفي قوله: « ولا من ألف مثل محمد بن الهادي » دلالة على مباينة بالغة وتعصب شديد، لأن الألف اكثر من عدد التواتر بكثير لكن مقبلاً خرج عن صوابه غيظاً وحنقاً. وقال في (ص 128): هل هذا الحديث صحيح يا صلاح؟ ومن اخرجه من المحدثين؟ فانا لا نعتمد عليك ولا على المؤيد بالله ولا على ابي العباس ولا على صاحب « الشفاء في فن الحديث » لانكم لستم من أهل الحديث.

ثم قال في (ص 128): نقل صلاح عن صاحب « البحر » ان الهادي والقاسم و ابا طالب يقولون ان الضم يبطل الصلاة اذ هو فعل كثير... الخ فعلى قول هؤلاء الجاهلين سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) صلاة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)باطلة لانه كان يضم. انتهى.

فهل هذا محب للاولياء والصالحين؟! وهو يسميهم جاهلين؟

ثم تكلم على كتاب « حي على خير العمل » تأليف ابي عبد الله محمد بن علي بن الحسن العلوي، فقال في (ص 132 و ص 133): ثم انا لسنا نعتمد على المؤلف، لانه شيعي، فيخشى ان يزيد في الحديث ما ليس منه. واليك مثلاً على ذلك، فقد ذكر (ص 26) حديثاً من طريق الطحاوي وفيه حي على خير العمل فراجعناه في شرح معاني الآثار فوجدنا الحديث ولم نجد هذه الزيادة فعلمنا انه لا يعتمد على هذا المؤلف، فحذار حذار أن تعتمد على اباطيل الشيعة. انتهى.

فمن اولياء الله الذين يدين الله بحبهم؟ فهو هنا يسب الشيعة جملة، ويقرر انه لا يوثق بهم.

وقال في (ص 198) : فان قلت: انا نجد من علماء كبار يتمسحون بأثرية القبور افترونهم على ضلال؟ قلت: اولئك وان كبرت عائلتهم فهم اضل من حمر اهلهم وهم في الحقيقة اجهل الجاهلين .

والجواب: هذا تصيد لسب العلماء وتجهيلهم، وهكذا استمر مقبل في ذم المسلمين الشيعة تعميماً وتخصيصاً كما فصلناه. فظهر ان قوله: « انا ندين الله بمحبة اوليائه الاحياء منهم والاموات، اما القبور المشيدة والقباب المزخرفة على القبور التي قد اشبهت اللات والعزى ومناة وهبل فانا نتضرع الى الله ان يعجل بهدمها... الخ ».

فقد وضع اشهاد الله في غير موضعه تدليساً وتعمية وتليبساً، والله اعلم بنيته، ومن هم عنده اولياء الله، لأن الكلمة معناها مفهوم بالنسبة الى اللغة والشرع ولكن الناس يختلفون فيمن هم الموافقون لمعناها الذين يستحقون ان يسموا اولياء بحسب اختلافهم في تعيين المتقين وفي من هم المطيعون لله. وهذا ابن حطان يعتبر ابن ملجم لعنه الله من المتقين فيقول:

يا ضربة من تقي ما اراد بها *** الا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
فمقبل نرى انه يضمن قريباً من ذلك في قوله: « انا ندين الله بمحبة اوليائه ». فقد اعلن العداوة والبغضاء لكثير من اولياء الله الذين هم اولياؤه عندنا، وزاد في سبهم والكذب عليهم في كتابه وحاشيته غير ما ذكرناه.

التوسل بالنبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته (عليهم السلام):

وقال في (ص 207) عند ذكره قول ابن عباس: سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه فقال: « قال بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلا تبت علي فتاب عليه ».

قال مقبل: وهذا الحديث وامثاله من الموضوعات، مما اتخذها المخرفون اصلاً في جواز دعاء الاموات والاستغاثة بهم وطلب الحاجة منهم. اما قوله تعالى: (وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احداً)⁽¹⁶⁾ وقوله: (يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له وان يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب)⁽¹⁷⁾ وقوله: (والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير * ان تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشركم ولا

(16) الجن : 18 .

(17) الحج: 73.

ينبئك مثل خبير) (18) وقوله تعالى: (ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين) (19) وقوله تعالى: (إن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله يُصيب به من يشاء من عباده) (20). اما هذه الآيات فهي عليهم عمى.

والجواب: انه صدق فيكم الحديث الذي رواه البخاري عن علي (عليه السلام): « واني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول: سيخرج قوم في آخر الزمان حدّاث الاسنان سفهاء الاحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز ايمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فainما لقيتموهم فاقتلوهم، فان في قتلهم اجراً لمن قتلهم يوم القيامة » هذا الحديث ظاهر فيكم والعلامة المذكورة فيه اوضح فيكم من سلفكم من الخوارج لأن في هذا الحديث: « يقولون من خير قول البرية » وهذا فيكم اظهر، لانكم تزعمون انكم الدعاة الى التوحيد والحذر من الشرك، وتقرؤون الآيات في ذلك ونحو ذلك.

اما سلفكم من الخوارج فقالوا لا حكم إلا لله. فقولكم اوضح من قولهم في انه من خير قول البرية، فالحديث فيكم اظهر، وانتم داخلون فيه دخولاً اولياً.

وكذلك قوله: « حدّاث الاسنان » لأن اكثركم أهل المدارس والمعاهد الذين تربونهم على مذهبكم، فينشأون عليه يكفرون المسلمين ويقولون كلمة حق يراد بها باطل كما قال سلفكم الخوارج كلمة حق يراد بها باطل، وكما كفروا المسلمين واستحلوا بذلك دماءهم وأموالهم. وكذلك قوله في الحديث: « في آخر الزمان » فانتم اشد منهم تأخرا في الزمان، فلذلك قلنا ان الحديث فيكم اظهر، وانكم داخلون فيه دخولاً اولياً.

وكذلك قوله: « سفهاء الاحلام » ظاهر في كلامكم، حيث تستعملون طريقة السفهاء في اكثر السباب للمسلمين، ورميهم بالشرك والبدع والخرافات والكذب بناء منكم على اوهام وظنون، وحباً للبداءة والكلام السيئ. من ذلك ما نقلناه عن مقبل مما ذكره في كتابه وتطور فيه في السب حتى زعم ان الشيعة افسدوا في الدين اكثر مما افسد بنو امية، مع انه يمكن الجدل بدون ذلك.

وكذلك تجدهم يسيئون المسلم الشيعي ويظهرون تكفيره لدون ضرورة. فقد تجلت فيهم سفاهة الاحلام واجتمعت فيهم العلامات. فظهر بذلك انه لا يجاوز ايمانهم حناجرهم وانهم مارقون من الدين لاستحلالهم دماء المسلمين التي حرّمها الله واموالهم واعراضهم. فضلاً عن ظهور تشبيهه الله بخلقه في الذين لا يحققون وانما يسمعون العبارات الموهمة للتشبيه.

(18) فاطر: 13 - 14.

(19) يونس: 106.

(20) الانعام: 17.

ويقال لهم: ان المراد بالآيات - التي يسمونها آيات الصفات - والأحاديث، ظاهرها يجب الايمان بها واعتقاد معناها بدون تأويل، فيظنون لجهلهم ان المقصود اثبات الاعضاء لله سبحانه وتشبيهه بخلقه، فيعتقدون ربهم شبيهاً بالمخلوقين ويتوهمون ربهم ذا صورة واعضاء وتحديد، كصور المخلوقين واعضائهم وتحديدهم، ويعبدون هذا المتصور الذي يتصورونه والموهوم الذي يتوهمونه ويسمونه الله، سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً.

فهم يعبدون غير الله ويزعمون انه الله، وبذلك اشركوا من حيث لا يعلمون كما روي عن زيد بن علي(عليه السلام) في تفسيره لغريب القرآن في قول الله تعالى: (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ)⁽²¹⁾ قال: هم قوم شبَّهوا الله بخلقه فأشركوا من حيث لا يعلمون. انتهى.

وما مثلهم إلا مثل شخص قال انه يشتهي التين وهو لا يعرف التين، فقيل له: كيف التين؟ فوصفه بصفة العنب، فبان بذلك انه انما يعني العنب فهو الذي يشتهيها وان سماه باسم التين. فهكذا هؤلاء، يعبدون الصورة التي مثل صورة آدم(عليه السلام) مثلاً، ويستحضرونها في اذهانهم في صلاتهم عند نية الدخول في الصلاة لله، وعند قولهم: (إياك نعبد وإياك نستعين) مثلاً، فهم يخاطبون موهوماً متصوراً بصور المخلوقين عن عقيدة وتصميم، لا مجرد تخيل عار عن الاعتقاد فهم بذلك مشركون. ثم هم يرمون بالشرك المؤمنين الابرياء من الشرك، فيستحلون بذلك دماءهم واموالهم واعراضهم، فيشبهون اليهود الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات اصحاب الاخود. فهذا من الخصال التي اشبهوا فيها اليهود، واشبه مقبل اليهود الذين شاركوا الاولين بالرضا بأفعالهم، فقال الله تعالى فيهم: (قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)⁽²²⁾ لأن مقبلاً قال: وبحمد الله لم يزل الشيعة مقهورين.

اما الآيات الكريمة التي ذكرها مقبل ونقلناها من قول الله تعالى: (فلا تدعو مع الله احداً)⁽²³⁾ فان الجواب عن احتجاجهم قد شملته الكتب التي اجاب بها عنهم المسلمون، ومن احسنها « كشف الارتياح في اتباع محمد بن عبد الوهاب »⁽²⁴⁾ و « الايجاز في الرد على فتاوي الحجاز »⁽²⁵⁾ وهما كتابان منشوران مطبوعان يمكن تحصيلهما بثمن يسير، فمن كان من أهل الإنصاف فليطالعهما بتفهم وتحريير نظر. ومحل البحث بخصوص احتجاجهم بالآيات المذكورة في المقصد الثاني من كتاب الاجادة في دفع الاسراف (ص 109).

ثم قال مقبل في (ص 208): ثم اني اذكر من بقي فيه خردلة من ايمان ونزعة من حياء من الله، يقول الله سبحانه وتعالى آمراً لنبيه محمد(صلى الله عليه وآله وسلم): (قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي

(21) يوسف: 106.

(22) البقرة: 91.

(23) الجن: 18.

(24) تاليف العلامة السيد محسن الحسيني العاملي.

(25) للمؤلف .

وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا * قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا * قُلْ إِنِّي لَنْ يَجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا (26) ثم حكى عن الشوكاني في (ص 209) كلاماً جيداً إلا قوله: « فيا عجباً كيف يطمع... » الخ، فلعله يعرض بالمسلمين، وإلا قوله: « فهل سمعت اذنك ارشدك الله بضلال عقل اكبر من هذا الضلال الذي وقع فيه عباد أهل القبور؟ فانا لله وانا اليه راجعون ». انتهى.

والجواب: إن كان يعني قوماً لا نعرفهم ولا نعلم ما يفعلون، وكلامه فيهم صحيح، فهو صحيح. وإن كان يعني المسلمين الشيعة كما يعني مقبل، فقد أساء بالتعريض بهم وغلبه التعصب والعداوة لهم. وانهم براء مما نسب اليهم، والى الله المصير.

الرد على انكار مقبل لفضائل أهل البيت (عليهم السلام):

قال مقبل (ص 216): وعلى كل حال فالاحاديث الموضوعة في فضائل أهل البيت كثيرة جداً.

والجواب: من اين علمت هذا؟

قال مقبل: فاني قلما افتح « ميزان الاعتدال » وغيره من كتب الجرح والتعديل إلا وجدت حديثاً موضوعاً في فضائلهم.

والجواب: يجعلونها في كتبهم في الجرح ليستدلوا بها على جرح الرواة. ثم جاء مقبل فاعتمدهم في جرح الرواة وقلدهم، ورد احاديث الفضائل بجرهم للرواة، فاحاديث الفضائل عندهم تدل على جرح الرواة، وذلك انهم يعتقدونها مكذوبة، لا لأن الرواة قد ثبت جرحهم بسبب غير الرواية، بل اعتمدوا في جرح الرواة على روايتهم لها، وجعلوها في كتب الجرح دليلاً على جرح الرواة.

وعلى هذا فصنيع مقبل في رده لأحاديث الفضائل - تقليداً لهم في الجرح - غير صحيح، لانه دور اذا كانوا بنوا الجرح على بطلان الرواية، وهو بنى بطلان الرواية على الجرح الذي بنوه على بطلان الرواية.

والتحقيق في كثير من الفضائل انه لا دليل على بطلانها ولا على جرح راويها، وإن جرح الشيعة وتضعيفهم لدفع احاديثهم نوع من محاربة السنّة. ولكن مقبلاً لا يرى السنة إلا ما يصححه اسلافه. أمّا نحن فالسنة عندنا هي سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وإن انكرها ابن الجوزي والعقيلي والذهبي وابن حبان وابن عدي واضرابهم، لانه لا دليل على ان السنة هي ما قبلوه دون ما حكموا بوضعه او ضعف راويه.

من اين لمقبل انهم الحكام على سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ من أين له ان المعروف ما عرفوه والمنكر ما انكروه؟ أمن كتاب الله، ام من سنة رسوله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ حتى ابطل بذلك اكثر حديث الشيعة، بل منع الاعتماد على كتب الشيعة جملة من غير فرق بين أهل الفضل والورع والزهد والامانة وغيرهم. وعلى هذه الطريقة رد احاديث الشيعة كلها، وهو يزعم انه يدعو الى السنة، وهذا هو يحاربها ويبالغ في ذلك، فيعتبر اهلها مبتدعين ولا يعتبر حديثهم شيئاً مذكوراً. فما له انكر على المفتي السيد علي الصيلمي والمفتي صلاح بن احمد حين اعتمدا حديث الشيعة وهما منهم ولم يعتبرا حديث المخالفين لهم، وهما انما سلكا نفس الطريقة التي سلكتها مقبل في الفتوى لمن سألهم عن مذهبهم؟

فكيف كان لمقبل ان يعترض المفتين بمذهبه، ويبيني على ان سنتهم التي هي عندهم سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)يعتبرها مقبل غير سنة، ويزعم انه لا سنة إلا سنة اسلافه؟ وهو في ذلك معترض عليهم في فتواهم لمن سألهم وهي فتوى بنوها على مذهبهم وعلى اصولهم. وهكذا المفتي يفتي بما عنده وبما تقتضي اصوله، فكيف ساغ لمقبل - وهو المعترض - أن يعترض عليهم ويرميهم بمخالفة السنة زعماً ان السنة سنة اسلافه لا غير؟ وهم اعتمدوا السنة التي هي عندهم سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وان كان مقبل لا يرضاها ولا يؤمن بها، لأن الفتوى موجهة الى غيره.

واصل الاعتراض اورد على السيد علي الصيلمي لتركه الضم والتأمين، أفلا يسوغ له في الانصاف ان يقول مثلما يقول مقبل؟ اذ يقول مقبل: « لا نعتمد شيئاً من كتب الشيعة » أفلا يسوغ للصيلمي ان يقول كذلك: « لا نعتمد شيئاً من كتب اعدائهم وسنتهم التي لا يشهد لها الكتاب ولا السنة التي عندنا ولا دليل، فليست من السنة وان صححوها »؟ فما لمقبل يجعل مثل هذا محاربة للسنة، ولا يجعل ابطاله لحديث الشيعة - ولو كان كثيراً من السنة النبوية - محاربة للسنة، اين الانصاف؟

مع ان السيد علي بن هادي قد بين حجة، وهي عنده صحيحة وان لم تصح عند خصومه، والاصل في عمل الانسان لنفسه وفي فتواه من استفتاه عن مذهبه ان يعمل بما صح عنده لا بما صح عند خصمه وان كان باطلاً عنده.

فلماذا يعتبر محارباً للسنة بذلك؟ ولماذا يعتبر مبتدعاً في اعتماده على حديث الشيعة وهو شيعي معتمد على احاديث يعتقدونها من سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟ ثم يأتي مقبل يعترض عليه فيقول انا لا نعتمد حديث الشيعة. ويقول في (ص112) : وعار عليه ان يجيب مثلنا بهذه الاحاديث، وهو انما يدفع عن نفسه الاعتراض عليه في عمله لنفسه بمذهبه وفي فتواه لمن سأله عما عنده. ويقول مقبل : اذا اردت ان ترد علينا او تنافرنا فعليك ان

تستعد بالدليل من كتاب او سنة وتعرف الصحيح من الضعيف، وإلا فتعلم عند علماء السنة قبل ان تكتب وتناظر.

والجواب: انك لم تتصف، لأنك تعني بالسنة سنة ائمتك وهو لا يراها سنة، وانت المعترض عليه والمتعاطي للخوض معه في مذهبه، ولو انصفت بعض الانصاف لقلت كما قال ابن حزم حيث قال في (ج 4 ص 144) من كتابه الفصل عقيب احتجاجه على الشيعة لتفضيله ابا بكر: قال ابو محمد: ولم يحتج عليهم بالاحاديث، لانهم لا يصدقون احاديثنا ولا نصدق احاديثهم، وانما اقتصرنا ... الخ .

فاما مقبل فانه يريد ان يعترض المعترض على السيد علي بن هادي، ويصحح الاعتراض بما لا يصح على اصل السيد علي بن هادي، فاذا اجاب السيد علي بن هادي بما هو السنة عنده اجاب مقبل: انا لا نقبل احاديث الشيعة ولا نعتمد كتبهم، فهل وجب على السيد علي بن هادي ان لا يعتمد إلا على ما يعتمد عليه مقبل وان لا يعمل إلا بما يعمل به مقبل؟ وما المانع من ان يقال: بل الواجب على مقبل قبول رواية الشيعة لان الرواة علماء فضلاء امناء أهل زهد وورع وامانة. والتشيع لا يخرجهم عن اهلية رواية الحديث.

وإذا كان لمقبل ان يرد حديث الشيعة لانهم خصومه، أفلا يكون للسيد علي بن هادي ان يرد حديث مقبل وائمه لانهم خصومه؟ ايظن مقبل انه لا سبيل الى الكلام في اسلافه؟ الا يستطيع السيد علي بن هادي ان يقول: ان حديثهم مبني على الجرح والتعديل؟ والجرح والتعديل مبني على التعصب للعثمانية والنواصب بتوثيقهم واغترار عيوبهم وكتمانها، كما فعل ابن حجر في مقدمة فتح الباري، وعلى التعصب ضد الشيعة وتطلب جرحهم بادنى علة، واستقراء كتبهم شاهد لذلك . وقد اشار اليه مقبل في كلامه حيث قال: « فاني قلما افتح ميزان الاعتدال او غيره إلا وجدت حديثاً موضوعاً في فضائلهم ». فهم يجرحون برواية الفضائل لإنكارهم وان لم تكن مخالفة لدليل صحيح، وهذا هو التعصب. ولهم في جرح الشيعة وتضعيفهم طرق غير ذلك من التعصب والحيف مثل قبول رواية بعضهم عن الشيعي ما يجرحونه به، والراوي متهم او ضعيف وهم مقرّون بضعفه. ومثل كذب بعضهم على الشيعي ينسب اليه قولاً باطلاً، كما كذب بعضهم على جابر الجعفي، وكذب بعضهم على عباد بن يعقوب، والغرض التمثيل لمن اراد البحث، أفليس لعلي بن هادي - اذا كانوا يوثقون الناصبي ويضعفون الشيعي - ان يقول: انا اختار العكس عملاً بقول رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « يا علي لا يُحبك إلا مؤمن ولا يُبغضك إلا مُنافق »⁽²⁷⁾، وما كذبه اعداء الشيعة عليهم في « الملل والنحل » و « الفصل » وغيرها لا اصدقه؟ أو ليس للسيد علي بن هادي ان

(27) مجمع الزوائد 9: 133. ورواه الطبراني في الأوسط.

يقول: قد جرب التدليس من أكثر المحدثين وهو الداء العضال لأن المدلس وان كان لا يتعمد ما يعتقد به باطلاً فقد يكون معتقداً لعدالة منافق فيدلسه ولو علمناه ما قبلنا؟ وعلى هذا يكون للسيد علي بن هادي ان يجادل في سنة مقبل التي لا يرى سنة غيرها لأنه، لا يكاد يسلم من التدليس أحد من ائمه.

ولو فرضنا ان أهل مذهبهم يجادلون عنهم، كما فعل ابن حجر في مقدمة « فتح الباري »، فلماذا يجعل مقبل مذهبهم فيها امراً مفروغاً منه، كأنه من ضروريات الدين، ويجعل العدول عن سنته ابتداءً، ويجعل سنة خصومه ليست شيئاً مذكوراً؟ ثم يكرر في كتابه اعتبار سنته انها هي السنة ويرمي من خالفها بالابتداع، حتى قال في (ص 216): فان قلت: هذه الاحاديث التي حكمت عليها بالوضع قد صحت لنا من طريقنا قلت: اذا كان طريق غير طريقة أهل السنة والجماعة فحسبكم قول الله تعالى: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (28). انتهى.

فهل بعد هذا تعصب؟ وهو لا يعني بأهل السنة والجماعة إلا اسلافه، اما علماء الشيعة فليس لهم في هذا الاسم نصيب في رأي مقبل.

والحاصل: ان مقبلاً سلك طريقة لا يعجز خصمه عن مقابلتها بمثلاً. فإذا قال مقبل: لا نثق بحديث الشيعة. قال علي: لا نثق بحديث اعدائهم ، وذلك مذهبهم وهو فيه جاد ليس لمجرد الجدل، ويمكنه جرح كبارهم كما جرح مقبل كبار الشيعة. فإذا قال مقبل: ان تشكيك علي في حديث العثمانية والنواصب تشكيك في السنة بأسرها. اجاب علي: بل انت تشكك في السنة لانك شككت في حديث أهل البيت وشيعتهم، وهو السنة. وإذا قال مقبل: ان علياً مبتدع لانه ترك العمل بحديث العثمانية. قال السيد علي: بل انت المبتدع لانك تركت سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) التي هي السنة وما خالفها البدعة، واعتمدت في مخالفتها روايات مكدوبة، او منسوخة، أو لا تفيد مذهبك ، أو مخصصة، أو مقيدة، أو متشابهة، والصحيح المحكم هو حديث أهل البيت وشيعتهم، وما وافقه من حديث الامة أو وافق الكتاب.

جاء شقيق عارضاً رمحه *** ان بني عمك فيهم رماح
فاما ان يترك كلاً وشأنه (قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا) (29)، واما ان يبدأ بالجدل في أصول الجرح والتعديل وما هو الحجة فيها، فان اتفقا على الاصول انبنى على ذلك معرفة السنة ما هي، أهى التي يرويه أهل البيت وشيعتهم؟ ام التي

(28) النساء: 115.

(29) الاسراء: 84 .

يرويه اعداؤهم؟ ثم انتقلا الى الفروع، وان بقيا على اختلافهما في الاصول، فلا معنى للجدل على الفروع مع البقاء على الخلاف على الاصول، وانما يثير الشقاق بين المسلمين، وهم في اشد الحاجة الى الاجتماع لدفع الكفار عنهم.

قال مقبل: ومن اين لكم طرق اخرى وانتم عالة على المحدثين؟ واذا كان لكم طرق اخرى فهي غير موثوق بها.

والجواب: ان بعض الفضائل له طرق غير ما ذكره، وبعضه يقوي بعضاً ويوافقه في المعنى.

واما قوله: « واذا كان لكم طرق اخرى فهي غير موثوق بها ».

فالجواب: بل هي موثوق بها عند الشيعة وان لم تكن موثوقاً بها عند اعدائهم، فذلك لا يشترط في ثبوتها عند الشيعة ان تكون موثوقاً بها عند النواصب وشيعتهم، لانه لا دليل على ذلك من الكتاب ولا السنة ولا العقل، بل اعداء الشيعة متهمون في ردها وجرح روايتها بالتعصب للمذهب واتباع هوى النفس، وعداوة المذهب، فهم على هذا محاربون للسنة وان ابين.

ثم نقل مقبل كلام ابن الوزير، الذي ساقه للاحتجاج على انه لا يستقيم الاستغناء بكتب الشيعة في علم الحديث، ومقبل لم يفهمه، فهو يظنه يمنع من الاعتماد على شيء من حديث الشيعة المسند بأسره، وليس كذلك، او يظنه يعني لا يعتمد عليها في شيء، وليس كذلك كما لا يخفى على من يفهم. ولان محمد بن ابراهيم ينقل من كتبهم ويعتمد عليها وقد نقل منها دعوى الاجماع على قبول رواية كفار التأويل، واعتمدها في « تنقيح الانظار » ووثق الرواة لها منهم.

وقد امعن ابن الوزير في الجدل، واتى في « الروض الباسم » بما يدل على اغراقه في النزاع ومبالغته في الجدل ولم يكن الموضوع يستدعي كل ذلك، ولكن لعل المعترضين عليه لجوا في الجدل فقابلهم بالمثل، وحمله ذلك على تجاوز الحد اللائق به، وقد اجاب عنه محمد بن عبدالله الوزير في كتابه « فرائد اللآلي » رد فيه عليه وعلى المقبلي رداً واسعاً، وكذا اجاب عنه السيد العلامة احمد ابن الامام الهادي القاسمي المتوفى في شهر رمضان سنة 1367 هـ بكتاب سماه « العلم الواصم في الرد على الروض الباسم ».

ثم قال مقبل في (ص 224): واختم رسالتي بأية تمثلها كلها وتبين الهدف من جميعها: (**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً**

ولا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (30)
وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه اجمعين.

والجواب: هذا تعريض بالمخالفين له، وتنزيل لهم منزلة أهل الكتاب ولقد بالغ في العدوان عليهم ورماهم بالشرك وهو يعلم براءتهم منه، ورماهم بالتقية بمعنى يريده هم منه براء وهو يعلم انهم براء منه. ويحمد الله على ان الشيعة لم يزالوا مقهورين، فهو يشارك في دمائهم الزكية التي اريقت في كربلاء ، وفي الحرة، وفي الكناسة، ومع محمد بن عبدالله النفس الزكية، ومع اخيه ابراهيم وهلم جرا الى هذا الزمان، ويجرحهم ويضعفهم، ويزعم انه لا يوثق بكتبهم ولا يعتمد على شيء منها وهو يعلم ان فيهم ابراراً اخياراً امناء ثقات، لانه في بلدهم وقد جالس بعض علمائهم وعرفهم، ولكنه هذا حذو أهل الكتاب في كتمان الحق وهو يعلم. فنختم هذه الجملة بقول الله تعالى: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (31) وقول الله تعالى: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ) (32).

قبر الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) وزيارته:

ثم ذكر مقبل بحثاً حول القبة المبنية على قبر الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)يقول فيه في (ص 226): ثم اني رأيت ان تكون المقدمة مشتملة على فصلين: احدهما في كرامة النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)على ربه، والثاني في ذم الغلو. فان كثيراً من الناس اذا فوجئوا بمثل هذا الامر يظنون ان هذا انتهاكاً (كذا بالنصب) لحرمة الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)وربما ألبهم كثير من سدنة القبور... الخ.

الجواب: ان هدم قبة الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)انتهاك لحرمة وتحقير لقدره، وهذا امر معروف عند الامة الاسلامية، ولذلك لم يجرؤ ائمة مقبل على هدمها. ثم ذكر الفصلين بما فيه كفاية له لو انصف، لأن الفصل الأول يزرجه عن تجاهل ما في هدم القبة من التحقير لعظيم قدر الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)فكيف يتجاسر بعده على تقريره ان الصواب هدمها؟ بل الواجب عنده، ونعوذ بالله من الخذلان.

والفصل الثاني في التحذير من الغلو، كذلك يزرجه عن الغلو في منع اتخاذ القبور مساجد، ومنع البناء على القبر الى منع بناء القباب، دون الاقتصار على منع البناء فوق القبر نفسه ثم الغلو من منع البناء الى ايجاب التخريب بلا دليل، والغلو في لباس التوحيد حيث جعل منه

(30) آل عمران: 64.

(31) آل عمران: 71.

(32) المائدة: 77.

ترك التمسح بتراب القبر ونحو ذلك. ثم هو يرى هدم قبة الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)أنلا يحتج بها احد.

ثم قال مقبل في آخر فصل التحذير من الغلو (ص230): وانا لا اشك ان زخرفة قبره وبناء القبة عليه من اعظم الغلو، وانه عين ما نهى عنه(صلى الله عليه وآله وسلم). ولقد افنتن كثير من العوام بسبب تلك الزخرفة، ولا اله إلا الله ما اكثر الازدحام على قبره(صلى الله عليه وآله وسلم)مع رفع الاصوات، وكم من متمسح بالشبابيك والاسطوانات والمنبر والابواب، كل هذا من أجل تلك الزخرفة للمسجد النبوي المنهي عنها بقوله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « ما امرت بتشبيد المساجد » الحديث اخرجه ابو داود وصححه ابن حبان.

والجواب: لا اله إلا الله، ما اجهلك يا مقبل؟ وما اشبهك بذئ الخويصرة القائل: اعدل يا محمد؟ كأنه لا قدر ولا جلالة ولا محبة لرسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)في نفوس المسلمين، ولا اعتقاد بركة لولا تلك الزخرفة. كأنهم لم يكونوا يطلبون آثاره في العود والحجر من قبل الزخرفة. أو كأنه لا شأن له يستدعي ذلك وأنهم انما اغتروا بالزخرفة في ظنك، فان كان عظيم شأنه يستدعي المحبة له حتى يفعل الزائرون ذلك، ويستدعي رجاء البركة حتى يكون الزائرون كذلك، فمن اين علمت انهم لم يفعلوا ذلك إلا لأجل الزخرفة؟ أليسوا يسافرون اليه شوقاً الى زيارته قبل ان يشاهدوا تلك الزخرفة، وبدون ان تخطر لهم ببال؟ ألا يحدهم الى ذلك ما له في نفس كل مسلم من الحب والاجلال واعتقاد الكرامة عند ذي الجلال؟

امرّ على الديار ديار ليلي *** اقبل ذا الجدار وذا الجدارا

وما حب الديار شغفن قلبي *** ولكن حب من سكن الديارا

ثم قال في (ص231): والآن نشرع في بيان من أدخل القبر الشريف في مسجده.

الجواب: لم يبينه بوجه صحيح، وانما اخذه من كلام ابن كثير، وعزاه الى ابن جرير، وذكر في حاشيته محله في تاريخ ابن جرير فلم اجده صرح بما صرح به ابن كثير ولم يصرح فيه بما صرح به، حيث قال في (ص238) من كتاب مقبل : فأدخل فيه الحجرة النبوية حجرة عائشة (رض) فدخل القبر في المسجد... الخ.

فهذا لم يذكره ابن جرير ولم ينص عليه - حجرة عائشة - بخصوصها، وعبارة ابن جرير « واخذ في هدم بيوت ازواج النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وبناء المسجد حتى قدم الفعلة، بعث بهم الوليد... ». انتهى.

فهذا معناه انهم شرعوا في هدم بيوت ازواج النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وهو لا يدل على انهم هدموا بيت عائشة، اذ يمكن ان الشروع في الهدم كان بهدم غيره. ولم يذكر بعد ذلك انهم أتموا هدمها، ولكنه قد يفهم او يتوهم - والصواب يتوهم - من قوله بعد ذلك: قال محمد بن

عمر: وحدثني يحيى بن النعمان الغفاري، عن صالح بن كيسان قال: لما جاء كتاب الوليد من دمشق سار خمس عشرة بهدم المسجد تجرد عمر بن عبد العزيز، قال صالح: فاستعلمني على هدمه وبنائه فهدمناه بعمال المدينة فبدأنا بهدم بيوت ازواج النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)حتى قدم علينا الفعلة الذين بعث بهم الوليد. انتهى.

فهذه العبارة توهم انه تم الهدم، ولكن ينظر في صحة نطق قوله: - بهدم - بالباء، ولعله من غلط النساخ لان كثيراً من الكتاب يتساهلون بالنطق فيتركونه فيأتي من يريد النطق فينقطه على ما يعتقد، وهذا مظنة ان يكون اصله - نهدم - بالنون فتكون هذه الرواية كالرواية الاولى وأخذ في هدم بيوت ازواج النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)، ثم انه لو وقع الهدم لاجرة عائشة فيمكن انه ترك من اسفل جدارها قليل فاصل بينها وبين المسجد، وليس في رواية ابن جرير انها جعلت من المسجد، بل الاقرب انه بقي لها فاصل يفصلها عن المسجد.

قال مقبل في (ص 240): نقلاً عن « عمدة الاخبار في مدينة المختار » ما لفظه : ولم يكن قبل هذا التاريخ عليها قبة ولها بناء مرتفع، وانما كان حظير حول الحجرة الشريفة فوق سطح المسجد، وكان مبنياً بالأجر مقدار نصف قامة بحيث يميز سطح الحجرة الشريفة على (كذا) سطح المسجد. انتهى. ونقل مثله عن كتاب تحقيق النصرة.

ثم قال مقبل: انكار أهل العلم لهذه القبة - اي قبة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) - لا شك ان اهل العلم رحمهم الله ينكرون ما ورد الشرع بتحريمه، فبعضهم قد يصرح بالانكار وبعضهم قد يسكت لما يعلم من عدم جدوى الكلام وربما استانسوا لجواز السكوت بقوله(صلى الله عليه وآله وسلم)لعائشة (رض): « لولا ان قومك حديثو عهد بكفر لأسست البيت على قواعد ابراهيم » متفق عليه - ثم قال :- فاليك بعض من انكر، ونقل كلام ابن تيمية، وذكر قصة حتى قال: ثم بعد ذلك بسنين متعددة بنيت القبة وانكرها من انكرها. انتهى.

والجواب: انه لم يذكر احداً باسمه والظاهر ان المنكر هو ابن تيمية، ولو كان يعلم احداً غيره من الاولين انكرها لكان مظنة ان يذكره لئلا يدعى اجماع الامة عليها.

ثم قال مقبل: وقال الصنعاني(رحمه الله) في « تطهير الاعتقاد »: فان قلت: هذا قبر الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)قد عمرت عليه قبة عظيمة انفقت فيها الاموال، قلت: هذا جهل عظيم بحقيقة الحال، فان هذه القبة ليس بناؤها منه(صلى الله عليه وآله وسلم)ولا من اصحابه، ولا من تابعيهم ولا من تابع التابعين ولا علماء الامة وأئمة ملته، بل هذه القبة المعمولة على قبره(صلى الله عليه وآله وسلم)من عهد ابنية بعض ملوك مصر المتأخرين، وهو قلاوون الصالحي المعروف بالملك المنصور في سنة ثمان وسبعين وستمائة ذكره في « تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة » فهذه امور دولية لا دليلية. انتهى.

والجواب: ان غرض ابن الامير بهذا انه لا يحتج ببناء قبة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على بناء القبر. ولم يذكر ابن الامير انكار ذلك عن نفسه ولا عن غيره في هذا الكلام، ثم ذكر كلاماً عن حسين بن مهدي النعمي يتضمن انكارها.

ثم قال مقبل: هذا وقد همّ الاخوان - يعني الوهابية - في زمن عبد العزيز عند دخولهم المدينة ان يزيلوا هذه القبة، وليتهم فعلوا، ولكنهم خشوا من قيام فتنة من القبور بين اعظم من ازالة القبة فيؤدي ازالة المنكر الى ما هو انكر منه. فظهر بهذه الجملة ان اول من انكرها هو ابن تيمية وتبعه ابن الامير والوهابية والنعمي.

والجواب: انا حققنا فيما مضى ان حقيقة البناء على القبر هو وضع البناء على تربة القبر نفسه لا على ما قرب منه، واكدنا ذلك بانه لم يخطر ببال الصحابة انكار الزيادة في المسجد وهو بالقرب من القبر، وذلك يستلزم البناء للزيادة حول القبر بالقرب منه، لقول الله تعالى: (وَمَمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ)⁽³³⁾ ، فظهر بذلك ان المدينة كلها حول القبر وذكرنا ان عمل المسلمين مستمر في بناء البيوت وحيطان البساتين وغيرها حول القبور من غير تكبير ولا يخطر ببالهم ان ذلك بناء على القبر فدل على ان المتبادر والحقيقة في البناء على القبر هو البناء فوقه لا حوله ، كما ان معنى القعود عليه هو القعود فوقه لا حوله . فظهر انه لا وجه لانكار بناء القبة على قبر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا على غيره من حيث النهي عن البناء على القبر، وكذلك قررنا فيما سبق انه ليس من اتخاذ القبور مساجد، بل قبة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فصلت الحجرة الشريفة عن المسجد فصلاً واضحاً. وجعلها مسجداً لا دليل عليه، فظهر انه لا وجه لانكار القبة من حيث النهي عن اتخاذ القبور مساجد، واذا كان منع بناء القباب غلوّاً في الدين فالهدم غلوّاً على غلو، فهو باطل مضاف الى باطل. لأن البناء شيء وترك الهدم شيء آخر ولا تلازم بينهما هنا، لانه لا دليل على التلازم.

فلو فرضنا فرضاً وقدرنا تقديراً أن بناء القبة الذي هو فعل الباني معصية للنهي عن البناء على القبر، فذلك لا يدل على ان البنيان نفسه معصية.

الا ترى ان الحائض والجنب لو كتبا المصحف لما وجب محوه او تمزيقه ؟ لأن الكتابة - وان كانت معصية - لا تستلزم ان يكون المصحف معصية، وهذا انما هو مثال لتوضيح المقصود وليس قياساً، فانا في مقام المنكر لا في مقام المدعي، والذين يدعون وجوب خرابها هم المدعون، والبينة عليهم لا علينا، انما بيّنا انه لا يلزم من تحريم البناء تحريم بقاء البنيان. وكذلك لو فرضنا وقدرنا انّ بناءها حرام لانها تتخذ مسجداً، فانه يكفي منع الصلاة فيها أو

على القبر حتى تصير لمجرد الزيارة ويذهب اتخاذها او القبر مسجداً. بل هدمها اقرب لتمكين الجاهل من الصلاة على القبر، فانها الآن تغلق لمنع الناس عن الشرك بزعمكم، فكيف لو هدمت فاتخذوا القبر مسجداً وازدحموا عليه للتبرك به وانتهبوا تربته الشريفة للتبرك بها فكانت المفسدة على زعمكم اعظم؟ ثم ان ترك البناء لا يساويه الهدم فترك البناء لا يعتبر في الاصل تحقيراً ولا اهانة، اما الهدم فانه يعتبر تحقيراً قبيحاً، ولذلك خاف الوهابية ان يجر الى فتنة، لأن المسلمين بفطرتهم يعتبرونه فعل تحقير ومحاولة اهانة. فان قالوا: انه يجب هدمها، لانها بنيان على القبر، وانما نهي عن البناء على القبر لئلا يكون عليه بنيان.

قلنا: ان سلم انها بنيان على القبر، فلا نسلم ان النهي عن البناء على القبر لئلا يكون عليه بنيان، لانه لا دليل على ذلك ولانه كان يلزم هدم مسجد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)الذي بناه لانه قرب القبر ايضاً. ولو كان المقصود ان لا يكون عليه بنيان لما جاز دفنه في بيته. وفي مجموع زيد بن علي، عن ابيه، عن جده، عن علي(عليهم السلام)قال: لما قبض رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)اختلف اصحابه اين يدفن، فقال علي(عليه السلام): « ان شئتم حدثتكم فقالوا: حدثنا قال: سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يقول: لعن الله اليهود والنصارى كما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد، انه لم يقبض نبي إلا دفن مكانه الذي قبض فيه ». قال: فلما خرجت روحه(صلى الله عليه وآله وسلم)من فيه نحواً فراشه ثم حفروا موضع الفراش. وقد روى مقبل في كتابه مثل هذا لأبي بكر، ويمكن ان كلاً من علي(عليه السلام)وابي بكر روى الحديث، فسمع الحسين من ابيه ما روى، وسمعت عائشة من ابيها ما روى، ويمكن انهم سرقوا هذه الفضيلة لأبي بكر كما هي عادتهم، حتى لقد سرق بعضهم حديث المنزلة لأبي بكر وعمر، فروي: « ابو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى » رواه الذهبي في الميزان.

هذا، فظهر ان ليس المقصود ان لا يكون عليه بنيان لأن بيته بنيان وقد دفن فيه. واما حديث علي(عليه السلام)لحديث لعن الله اليهود والنصارى فلعل سببها ان بعضهم كان قد اشار بان يدفن(صلى الله عليه وآله وسلم)في المسجد كما ذكره مقبل في (ص 233). هذا وقد ذكر مقبل في (ص 232) وصفحات بعدها روايات عديدة تفيد ان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)دفن حيث قبض، واخرج البيهقي في السنن الكبرى (ج 4 ص 3) بسنده عن ابي البداء قال: دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذي فيه قبر النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)فرايت قبورهم مستطيرة. وروى البيهقي ايضاً قبيل هذا عن القاسم ابن محمد قال: دخلت

على عائشة (رض) فقلت: يا اماء اكشفي لي عن قبر النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة... الخ.

فدل ذلك على ان ليس المقصود بالنهاي عن البناء على الميت ان لا يكون في بيت أو لا يكون حوله بناء، فدل ذلك على انه لا معنى لهدم القبّة ولو فرض ان بناءها كان معصية لان البناء انتهى في وقت تمام البنيان، فهدم البنيان ليس نهياً عن الفعل الذي قد مضى في زمان قديم وهو تاريخ بناء القبّة، ودل دفن(صلى الله عليه وآله وسلم)في بيته على ان ليس المقصود ان لا يكون في بنيان. وهذا يدل على انه لا يجب خراب شيء من القباب من هذه الجهة.

ثم ذكر مقبل احاديث في (ص 243) منها عن جابر قال: « نهى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ان يخصص القبر وان يقعد عليه وان يبني عليه ». وعن ابي سعيد ان النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) نهى ان يبني على القبر، قال: زاد ابو يعلى - أو يصى عليها - وعن ام سلمة قالت: نهى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)ان يبني على القبر أو يخصص، قال: وزاد في رواية مرسلّة - أو يجلس - . ثم ذكر حديث فضالة بن عبيد، وقد مر الكلام فيه وحديث علي(عليه السلام)وقد مر انه لا دلالة في الجميع على مراده.

ثم قال في (ص 245) : نهيه(صلى الله عليه وآله وسلم)عن اتخاذ القبور مساجد، فذكر في هذا المعنى روايات عن جندب بن عبدالله وابن مسعود وابي هريرة والحارث النجراني، وهذا لا يدل على ما يروم كما بيناه.

ثم قال في (ص 246): اتخاذ القبور مساجد، عن عائشة ان ام سلمة ذكرت لرسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)كنيسة رأتها بأرض الحبشة يقال لها مارية، فذكرت له ما رأت فيها من الصور، فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، اولئك شر الخلق عند الله.

ثم ذكر روايات عديدة في اتخاذ قبور انبيائهم مساجد، وقد اجبنا في الجميع ، ويخص حديث الكنيسة ان الذم على مجموع الأمرين اتخاذ المسجد والتصوير فيه وليس فيه دلالة على الذم على المسجد وحده بدون تصوير، ولا يقال إن التصوير وحده مذموم، فيلزم ان يكون ذكر المسجد لا فائدة له. لأنه يقال: بل له فائدة فانه اذا لم يدل دليل آخر على منع المسجد بدون تصوير يحتمل ان ذكره لقبح التصوير في المسجد، فهو فيه انكر من التصوير في غير المسجد فكان لذكر المسجد فائدة، فلا دلالة في حديث الكنيسة على منع بناء المسجد على القبر بدون تصوير صور، مع ان بناء القبّة التي لم تبين للصلاة ليس بناء مسجد كما مر، لأن الاعمال بالنيات.

ثم قال مقبل في (ص 248): النهي عن الصلاة الى القبور . فذكر عن عبد الله بن عمر، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم): « اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً » .
والجواب: لا دلالة في هذا على المطلوب، لانه انما يدل على ان القبر لا يصلى إليه، فالبيت الذي لا يصلى فيه يشبهه، ونحن لا نرى الصلاة فوق القبر.
ثم ذكر عن ابي مرثد الغنوي قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها » .

والجواب: هذا واضح الدلالة انه لا يصلى إلى القبر، فلا نزاع فيه بمعناه الصحيح.
ثم ذكر في (ص 249) عن ابي سعيد الخدري(رضي الله عنه)قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) : « الارض كلها الا المقبرة والحمام » رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة واحمد، وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)نهى عن الصلاة في المقبرة.
والجواب: إذا صحت الروايتان فالصلاة في المقبرة هي الصلاة بين القبور ، فاما الصلاة خارج جميع القبور فلا تدخل في هذا، ثم ذكر عن انس، عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)نهى عن الصلاة الى القبور، وهذا يوافق ما مر.

قال: وفي رواية نهى عن الصلاة بين القبور، وهو يوافق ما مر.
ثم قال في (ص 250): ويستثنى من الصلاة في المقبرة صلاة الجنائز، ثم ذكر احاديث في ذلك ولا نزاع فيه.

ثم ذكر في (ص 251) قول الله تعالى: (قال الذين غلبوا على امرهم لنتخذنَّ عليهم مسجداً)⁽³⁴⁾ وزعم ان القبوريين احتجوا بها.

والجواب: اما نحن فلا نحتج بها، وعندنا جواب عن الاحتجاج بها احسن، لما رزقنا من فهم القرآن بحمد الله، وذلك ان الذين حكاه عنهم لم يذكر انهم حجة ولا قرّهم عليه، بل جعله امرهم غلبوا عليه، فافهم عندنا قوله: (غلبوا على امرهم) انه من عند انفسهم ليس من امر الله سبحانه، فلم تدل على شرعية ذلك، والوجوه التي ذكرها للجواب عن الاحتجاج بالآية ثلاثة:

الأول: ان هذا فعل قوم اصحاب الكهف وهم مشركون، ولا دليل على انه فعلهم.
الثاني: انه فعلهم، وان فرضنا انهم قد اسلموا ويجوز انهم اجتهدوا واخطأوا.
الثالث: لو سلمنا انه شرع من قبلنا فهو منسوخ بشرعنا، فقد تواترت الاخبار بالنهي عن اتخاذ القبور مساجد... الخ.

ثم قال مقبل في (ص 252): الخاتمة في واجب المسلمين نحو هذه القبّة وغيرها، قد عرفت ارشادك الله مما تقدم ما ورد من الاحاديث في النهي عن البناء على القبور، ولعن المتخذين لها مساجد وان اتخاذا القبور مساجد من شعار الكفار، وعرفت ايضاً النهي عن الصلاة الى القبور وعليها إلا صلاة الجنّاة وعرفت انه ما ادخل القبر النبوي على ساكنه افضل الصلاة والتسليم إلا الوليد بن عبد الملك.

والجواب: قد عرفنا ان ما ذكره كله لا يفيد مرامه، وعرفنا ان قوله: « ما ادخل القبر النبوي إلا الوليد » غير صحيح لانه نسبه الى ابن جرير واطلعتنا على كلام ابن جرير وليس فيه.

ثم قال مقبل: ولم بين القبّة الا الملك المنصور الملقب بقلاوون.

والجواب: افلا تشكرون ان اخرج الحجرة الشريفة من المسجد بعد ان زعمتم ان القبر الشريف كان قد ادخل في المسجد؟ فهو محسن بالفصل بينهما بحائط القبّة العظيم. قال: وبعد هذا لا اخالك تردد في انه يجب على المسلمين اعادة المسجد النبوي كما كان في عصر النبوة من الجهة الشرقية.

والجواب: ان القبر لم يكن موجوداً في عصر النبوة، فلم يكن حاله الأول كذلك. وقد سبق منه مثل هذه العبارة في (ص 239) فقال: وان الواجب على المسلمين هو اعادته كما كان من الناحية الشرقية على عهد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فان خير الهدي هدي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم).

دعوا كل قول عند قول محمد *** فما آمن في دينه كمخاطر

والجواب: ما قامت الدنيا وقعدت من عندكم إلا لأجل القبر، ولم يكن إلا بعد وفاة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) فما هذه الانظار؟ ولو وجب ان يبقى المسجد كما كان في عهد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) من الجهة الشرقية لوجب من سائر الجهات، فان خير الهدي هدي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم).

قال مقبل في (ص 252): لا اخالك تردد في انه يجب على المسلمين اعادة المسجد النبوي كما كان في عصر النبوة من الجهة الشرقية حتى لا يكون القبر داخل في المسجد.

والجواب: هذا غلوّ مضاعف، فان المسجد انما هو محيط بالقبّة وهي محيطة بالقبر وليس القبر من المسجد، بل ولا القبّة فأين هذا من اتخاذا القبور مساجد؟ فكيف يلزم هدم المسجد لئلا يصدق على القبر انه في المسجد بهذا المعنى؟ فعلى هذا لو احاط بالقبّة من وراء كيلو متر لوجب هدمه لانه قد صدق عليه ان القبر فيه أي في المسجد لإحاطته بمسافة كيلو متر من

الجهة الشرقية وهو في ضمن المحاط به. (قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبّعوا أهواء قوم قد ضلّوا من قبل وأضلّوا كثيراً وضلّوا عن سوا السبيل)⁽³⁵⁾.

الرد على مقبل في دعوته لإزالة قبة القبر النبوي الشريف:

قال: وانه يجب - أي على المسلمين - ازالة تلك القبة التي اصبح كثير من القبوريين يحتجون بها.

والجواب: بل قد عرفنا انه ليس فيما ذكره شيء يوجب ازلتها.

قال: وقلنا: انه يجب عليهم ازلتها لقوله(صلى الله عليه وآله وسلم): « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »⁽³⁶⁾ متفق عليه من حديث عائشة، ولمسلم عنها عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »⁽³⁷⁾. ولقوله تعالى: (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)⁽³⁸⁾ ولقوله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه »⁽³⁹⁾. متفق عليه من حديث ابي هريرة.

والجواب: ان بناء القبة ليس حدثاً في الدين لوجوه:

الوجه الأول: ان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)دفن في بيته بالأدلة السابق ذكرها في كتابنا، فالحدث هدم بيته، اما اعادة بنائه فليس حدثاً وان كان هذا البناء أقوى من الأول، ولو لزم هدمه لكونه أقوى للزم هدم مسجد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)واعادة بنائه كما كان في عهده(صلى الله عليه وآله وسلم)وقد قدمنا الاستدلال بذلك على ان ليس المقصود بالنهاي عن البناء على القبر ان لا يكون القبر في بنيان، فيدل ذلك على جواز سائر القبب بناء على أصل الإباحة، واذا لم ترضوا بهذا لزمكم ان يكون دفن ابي بكر وعمر في بيت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)حدثاً لأن الاحاديث في دفن النبي حيث قبض لم تعمهما، لانهما ليسا من الانبياء، فأين الدليل على جواز دفنهما في بيت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)؟

الوجه الثاني: انا لا نسلم انها حدث في الدين، لأن فيها مصالح دينية ودنيوية، وما كان كذلك لا يعتبر حدثاً في الدين وإلا لزم في كل محدث من البنائيات وغيرها، وخصوصاً ابنية هذا الزمان. وذلك لأنها ظل للزائر من الشمس وكنان من المطر وعلم لموضع القبر للوافد الغريب، وذلك كله ليس حدثاً في الدين لأن جنسه من الدين، وذلك كاف لجعله من الدين،

(35) المائدة: 77.

(36) صحيح مسلم 5: 132. كتاب الاقضية ط. دار الفكر.

(37) المصدر السابق .

(38) الحشر: 7.

(39) صحيح البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة رقم الحديث 6744 (تقديم النهي على الامر) وسنن ابن ماجة كتاب المقدمة الحديث رقم 2 باختلاف يسير.

وهذا واضح وإلا كانت زيادة عمر وعثمان حدثاً مردوداً، وما فيه مصلحة دنيوية وليس معصية لمعنى آخر غير معنى الابتداع فليس منكراً، ولا يعتبر حدثاً في الدين، كالتأثيرات وغيرها، وذلك لأن الأصل اباحة الانتفاع بما خلق الله للناس، والدين لم يمنعه، وهو غير داخل في حديث: « من أحدث في أمرنا »، ولذلك لا يلزم ازالة الظلال المحدثه في عرفات.

الوجه الثالث: ان تعظيم رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وتشريفه من الدين لأنه من تعظيم شعائر الله، لانه تعظيم لامر الله ودينه، لانه الذي جاء بأمر الله ودينه وذلك شعائر الله، بل الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)من شعائر الله وأعلامه. قال الله تعالى: (وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا)⁽⁴⁰⁾، فجعله كالشمس التي قال فيها: (وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا)⁽⁴¹⁾، وقد قال الله تعالى: (ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ)⁽⁴²⁾، والشعائر كلما اشعر بدين الله وجعله علماً من اعلام الدين، ليس خاصاً بالصفة والمروة ولا بالبدن.

هذا مع ان تعظيم رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)بالقبة لا يعبر عن فضل اكثر مما يستحق، والتعبير عن فضله حق لا يعتبر بدعة، لانه شهادة بالحق وقيام بالقسط وثناء على منعم يستحق الشكر، ولا يشكر الله من لا يشكر الناس، فهي ثناء فعلي في معنى القول، كالأعلام التي تنصب للدلالة على الطريق، وذلك كله يدل على انها ليست حدثاً في الدين، لان تعظيم الرسول ليس حدثاً وشكره ليس حدثاً، والشكر يكون بالأفعال كما يكون بالأقوال. فكما يكون من شكر الوالدين خفض جناح الذل من الرحمة فكذلك يشكر الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)بالأفعال.

الوجه الرابع: ان الحديث: « من أحدث في أمرنا ما ليس منه » خاص بالبدع التي تعتبر حدثاً في الدين، وقد قررنا فيما سبق ان البناء - لو فرض انه معصية - فهو لا يوجب خراباً للبنيان، فكذلك اذا كان البناء رداً على فاعله أي غير مقبول منه فليس معنى ذلك وجوب خراب البنيان انما معنى ذلك انه لا يثاب على البناء، بل هو مردود عليه غير مقبول منه. والدليل على هذا ان الذي يعتبر من الدين او بدعة هو الافعال والتروك لا المنتجات الحادثة بالافعال. وإلا لزم في منتجات هذا الزمان من السيارات وغيرها.

فالمراد بقوله: « من أحدث في أمرنا » من احدث في ديننا عملاً ليس منه، كما في حديث مسلم: « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا ».

وحاصل هذا الجواب منع تسمية القبة حدثاً في الدين، وسند المنع انها لا تعتبر في نفسها عملاً يسمّى سنة او بدعة انما الموصوف بذلك الافعال.

(40) الاحزاب: 46.

(41) نوح: 16.

(42) الحج: 32.

وإذا ظهر ان البنيان نفسه ليس بدعة فلا يجوز هدمه، لان هدم القبة يعتبر تحقيراً للرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)وعاراً وخزياً على المسلمين لو فعلوه ، ألا ترى لو ان رجلاً ألبس اياه رداء أو فرش له فراشاً أو اسكنه بيتاً وأبوه غني عن ذلك كله ثم ان الولد اخذ الثوب او الفراش او اخرج اياه من البيت لكان ذلك عاراً عليه اشد مما لو ترك إلباسه الثوب أو الفرش له أو الاسكان وهو غني؟ وكذلك لو ان اناساً اطلعوك على منبر لتخطب من عليه فلما وصلت عليه انزلوك لكان الانزال اشد من ترك الاطلاع لو تركوه في أول الامر.

فالحفض بعد الرفع يعتبر اهانة، بخلاف ترك الرفع من أول الامر، فقد لا يعتبر اهانة، وكذلك لو اخرج ابو بكر وعمر من القبة ودفنا في البقيع لاعتبرتم ذلك اهانة لهما، بخلاف ما لو دفنا من أول الامر في البقيع ولم يدفنا في بيت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)اصلاً، فليس ذلك اهانة، فكذلك هدم القبة يعتبر اهانة. فما هذا التعصب الذي يحمل غلاة التوحيد على الحرص على هدمها لئلا تكون حجة عليهم؟ فهي عليهم اثقل من رضوى، وكذلك لتعصبهم لمذهبهم يحرصون على هدم الجهة الشرقية من مسجد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)⁽⁴³⁾، فمن اشنع الابتداء التدين بخراب المساجد او بالدعوة الى خرابها، وجعله واجباً على المسلمين بدون وجه صحيح، وانما هو للغلو والتعصب، نعوذ بالله من الخذلان.

ثم قال مقبل (ص 253): فجدير بنا يا معشر المسلمين ان نعلم الى تلك القباب المشيدة على القبور فنجنتها من على الأرض، كما امر النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) علي بن ابي طالب .
والجواب: هذا تدليس شنيع بسبب التعصب، وهذا يدل على انه لا يوثق بمقبل ولا بأسلافه فيما رووه في مسائل يتعصبون لها.

وذلك لأن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)لم يأمر علياً بهدم القباب، وانما روي انه بعثه لتسوية قبور مشرفة كما مرّ، فايك ان تغتر بالقوم، فانّ التدليس فيهم شائع ومن استقرأ كتبهم مع تحرير فكره عرف هذا. وقد تقرر مما سبق انه لا دليل على هدمها وان استدلالهم بتلك الاحاديث التي نكروها - وهي لا تدل على هذا - يكشف عن غلوهم وتعصبهم.

ونحن نقول: جدير بالمسلمين ان يحموا قبة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)وقباب الأئمة والفضلاء لتبقى لمصلحة الزائرين وتعظيماً لشعائر الدين ، والله تعالى يقول: (ولا تفسدوا

في الأرض بعد إصلاحها) (44) ويقول تعالى: (ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً) (45).

قال مقبل: ومن لم يفعل مع القدرة كان مخالفاً لرسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم).
والجواب: قد قدمنا انه لم يأمر بهدمها ولا دل على ذلك دليل، وانه لو كان بناؤها معصية لما لزم من ذلك ان يكون هدمها واجباً، لما بيّنا فيما مرّ.

الرد على مقبل في تشبيهه المسلمين باليهود والنصارى:

ثم قال مقبل (ص 253): حقاً ان بناء المساجد على القبور منشأ التقليد الاعمى، قلد المسلمون فيه اعداءهم من اليهود والنصارى، كما اخبر بذلك الصادق المصدوق في الحديث الصحيح: « لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه، قيل: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن » ثم قلد المسلمون المتأخرون آباءهم واجدادهم في ذلك كما قال تعالى حاكياً عن الكفار: (إنا وجدنا آباءنا) الخ.

والجواب: انه لم يكفه ان يرمي المسلمين بالشرك والغلو والابتداع حتى جعلهم مقلدين لليهود والنصارى في منكر واضح البطلان ادعاه عليهم، فجمع بين كذبتين في كلمة، حيث قال: « انهم قلدوا اليهود والنصارى في بناء المساجد على القبور » وهم لم يبنوا المساجد على القبور ولا قلدوا في ذلك اليهود والنصارى.

والتحقيق، ان النواصب هم الذين اتبعوا اهواءهم، فزعموا ان بناء القباب على أئمة أهل البيت من بناء المساجد على القبور، ليشنعوا على اعدائهم من ذرية رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) وشيعتهم، وليسلموا ما يغيظهم من تعظيم الأئمة الابرار والتشيع فيهم، فبالغوا في المسألة حتى جعلوا ذلك شركاً أو سبباً للشرك اتباعاً للهوى وتعصباً للمذهب. ثم لما جاء هذا الزمان انضاف الى ذلك الغرض السياسي لإحلال الدماء والاموال والتسلط على المسلمين والسيطرة عليهم، وبعضهم احب التصنع وبعض النواصب غرضه مع مضادة الشيعة احراز المال والثروة المستمرة له ولمن يعينه، فاجتمع له الغرض في التعصب لنصرة مذهبه ولاستدرار الاموال كما هي عادة علماء السوء وعبيد الدنيا، نسأل الله العصمة والتوفيق.

واشبهوا أهل الكتاب في خصال:

منها: انهم سماعون للكذب اكالون للسحت، لأنهم يصدقون الدعايات المكذوبة على ذرية رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) وشيعتهم من اعدائهم، ويأكلون المبالغ التي تبذل لهم لنصرة الباطل، وهي في التحقيق رشوة، لانها في مقابلة نصرة الباطل على الحق.

(44) الاعراف : 56 .

(45) الكهف: 28.

ومنها: انهم يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون، اما لبس الحق بالباطل فمثل تحريم اتخاذ القبور مساجد ولبس ذلك بجعل القباب منه. واما كتمان الحق وهم يعلمون فمثل كتمان براءة من يعلمون براءته من الشرك من خصومهم، وقد مر تفصيل ذلك.

ومنها: غلوهم في الدين، فهم يدعون الى التوحيد ويحذرون من الشرك، ويتعدون ذلك الى ادخال غير الشرك في الشرك، وجعل تركه من التوحيد، وقد بينا ذلك فيما مضى وبيننا انه غلو في الدين.

ومنها: شيوع التشبيه لله بخلقه فيهم، كما بينا فيما مر، كما كان من مذاهب اليهود لعنهم الله.

ومنها: الحسد لأهل بيت النبوة على ما آتاهم الله من فضله، فاشبهوا أهل الكتاب الذين قال الله فيهم: (**أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**)⁽⁴⁶⁾ ولذلك يجهدون في محاربة فضائلهم بكل ممكن لهم، وقد اشبهوا برمي المسلمين بالشرك اليهودي الذي قال: انكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت ... الخ.

واشبهوا برميها بمخالفة السنة والمحاربة لها اليهودي الذي قال لأمير المؤمنين(عليه السلام): ما دفنتم نبيكم حتى اختلفتم فيه، فقال علي(عليه السلام): **ما اختلفنا فيه وانما اختلفنا عليه، ولكنكم ما جفت اقدامكم من البحر حتى قلت:** (**يا موسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون**)⁽⁴⁷⁾ وهؤلاء يسمون الناس مخالفين للسنة ومبتدعين ومحتالين لدفعها، وينكرون عليهم ترك السنة ويعظونهم ليتبعوا السنة، والخلاف ليس في وجوب اتباع السنة، وانما الخلاف في ثبوت حديث عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) او انه يدل على مطلوبهم. فالخلاف في تعيين المشروع لا في وجوب اتباع الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم).

ومنها: الكذب على الله بواسطة الكذب على رسوله(صلى الله عليه وآله وسلم)، كقول مقبل في القباب: ان رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) بعث عليها علياً ليهدمها، فأشبهه الذين قال الله تعالى: (**وَإِنْ مِنْهُمْ لَفِرْقًا يَلُودُونَ أَسْنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ**)⁽⁴⁸⁾.

وبقي خصال غير ما ذكرت هنا تعرف بتلاوة الآيات القرآنية والمقابلة بين الفريقين. وبهذا نكتفي، والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على محمد وعلى آله الطاهرين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(46) النساء: 54.

(47) الأعراف: 138.

(48) آل عمران: 78.

وكتب بدر الدين بن أمير الدين الحوثي وفقه الله وغفر له ولوالديه وللمؤمنين آمين: كان الفراغ من نقل هذا الجواب عن النسخة التي بخط المؤلف، وتحت اشرافه ومع مراجعته وتصحيحه، وافاد ان الاعتماد على هذه المطبوعة اولى من غيرها لزيادة عنايته بتصحيحها.

والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد وعلى آله الطاهرين

N

الموضوع	الصفحة
كلمة المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام) ...	5
الفصل الاول: التمسح بالتراب ...	9
الفصل الثاني: في نداء الميت ...	15
تسوية القبور ...	24
الرد على كلام ابن القيم ...	28
البناء على القبر ...	36
الرد على دعوى مقبل محبة اولياء الله ...	44
التوسل بالنبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته(عليهم السلام) ...	53
الرد على انكار مقبل لفضائل أهل البيت(عليهم السلام) ...	59
قبر الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) وزيارته ...	69
الرد على مقبل في دعوته لإزالة قبة القبر النبوي الشريف ...	84
الرد على مقبل في تشبيهه المسلمين باليهود والنصارى ...	90
الفهرست ...	94